



جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

قيم الاقتصاد في الفكر الإسلامي

[دراسة تحليلية]

إعداد الدكتور

عادل الصاوي عبد الغفار أبو زيد

مدرس الدعوة والثقافة الإسلامية
كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية

مسئلة م

حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
العدد الخامس والثلاثون، لعام ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م
والمودعة بدار الكتب تحت رقم ٢٠١٦/٦١٥٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿... رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴿١٩﴾﴾



سورة النمل من الآية ١٩

المُقَدِّمَةُ

الحمدُ لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْمَبْعُوثِ
رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ السَّائِرِينَ عَلَى نَهْجِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ . . .
وَبَعْدُ،،،

فإن وجهة الصبغة الإسلامية تقوم على أساس الموازنة والملاءمة بين مصلحة الفرد والجماعة، بل والإنسانية كافة، وإن الحل الاقتصادي لأية مشكلة يكون أساسها بقدر ما يُحقق هذا التوازن بين المصلحتين الخاصة والعامة، وإنه من الخطأ الكبير محاولة إلحاق الاقتصاد في الفكر الإسلامي بأحد النظامين الرأسمالي أو الاشتراكي أو غيرهما، أو تصور أن السياسة الاقتصادية العامة في الفكر الإسلامي لا تعدو أن تكون أمشاجاً وأخلاقاً من الرأسمالية والاشتراكية أو غيرهما من الأفكار الوضعية أيّاً كان مُسمّاهَا لتأخذ من كل منها جانباً.

ذلك أن النظام الاقتصادي في الفكر الإسلامي نظام اقتصادي متميز، له طابع مستقل عن غيره من الأنظمة الوضعية الأخرى، وله سياسة اقتصادية منفردة عن الاقتصاد التقليدي المعاصر، فلم يكن ثمة خط فاصل بينه وبين الأمور الدينية الإسلامية، فهو متفاعل ومتداخل معها، وتتبع جميعها من معين واحد.

والنظام الاقتصادي الإسلامي حريص كل الحرص على اجتناب الضرر ودفعه، واجتلاب النفع واستبقائه، ولذلك هو اقتصاد قيمى مبني على مكارم الأخلاق، يتحرك في إطار من القيم والضوابط الشرعية الدينية والأخلاقية، بل في إطار من الثوابت الأصلية الممتدة من كلمة الوحي الإلهي المُمثلة في القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة، فهو مجموعة الأصول العامة التي نستخرجها من كلمة الوحي الإلهي، وهو البناء الاقتصادي الذي يُقام على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر، وكل زمان ومكان لأنه دين عالمي.

ولعل أمتنا الإسلامية تكون قد أدركت الآن حاجتها إلى الأصالة الإسلامية فكرياً وتطبيقاً، هذه الأصالة التي تمكنها من تعجير كل طاقاتها، ومن أخذ مكانها القيادي لهداية البشر، فالإسلام الذي شرف الله به هذه الأمة، عقيدة تحدد صلة الإنسان بربه، وهو أيضاً شريعة تنظم المجتمع الإسلامي في مختلف نواحيه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

أما بالنسبة إلى النظام الاقتصادي في الفكر الإسلامي -الذي هو محل بحثنا- فقد جاء الإسلام بمجموعة من المبادئ والأصول التي تتناول بالتنظيم جوانب النشاط الاقتصادي في حياة الفرد والمجتمع، والتي تُكوّن ما يُمكن أن نطلق عليه: "النظام الاقتصادي".

ومن منطلق الإيمان الكامل بقيمة اقتصادنا الإسلامي، وتفوقه على كل الأنظمة الاقتصادية الوضعيّة الأخرى، أردت القيام بخط هذا البحث بهدف: تقديم فكرة واضحة عن هذا النظام وقيمه المبنية على مكارم الأخلاق، وفي المقابل أردت ألا يفوتني الوقوف على أهم النتائج المترتبة على عدم تطبيق هذه القيم في عصرنا، وتقديم سبل العلاج للنهوض به قدر الإمكان.

ولم أكن أول من فكر في هذا، أو سجّل فيه، غاية المنى أنني أردت أن أسير على الدرب، وأنهض بالركب قدر عزيمتي، فإنه من سار على الدرب وصل، ناهيك عن أنني أردت أن أكون مساهماً قدر طاقتي في النهوض بالاقتصاد من حالة الركود والكسل، حتى لا أحرم ولو لبنة واحدة في هذا البناء الشامخ، وما كان من توفيق فمن الله، وما كان غير ذلك فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه بريئان.

وقد اقتضت دراسة موضوع هذا البحث: "قيم الاقتصاد في الفكر الإسلامي دراسة تحليلية" تقسيم الموضوع إلى فصلين، والفصلين إلى مباحث، تسبقهما مقدّمة وتمهيد، وتتبعهما خاتمة.

وجاء البحث مرتباً على النحو الآتي:

مقدمة:

تمهيد:

الفصل الأول: "قيم الاقتصاد في الفكر الإسلامي"

المبحث الأول: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي اقتصاد أخلاقي"

المبحث الثاني: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي ونظام الملكية المزدوجة"

المبحث الثالث: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي والتوازن بين المادية والروحية"

المبحث الرابع: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي والتوازن بين مصلحة الفرد والجماعة"

المبحث الخامس: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي والرقابة المزدوجة"

الفصل الثاني: "الآثار المترتبة على عدم تطبيق القيم السابقة .. وعلاجها"

تمهيد:

المبحث الأول: "الانحراف العقيدي والقيمي .. المشكلة .. والعلاج"

المبحث الثاني: "الانحراف عن عمارة الأرض .. المشكلة .. والعلاج"

المبحث الثالث: "سوء استغلال وعدم ترشيد الموارد الاقتصادية .. المشكلة .. والعلاج"

الخاتمة:

* النتائج والتوصيات

* ثبت المصادر والمراجع

* فهرست الموضوعات

تمهيد

إن القيم والأخلاق^(١)، تُعد من أهم مظاهر رقى الأمم أو انحطاطها، وأثرها ليس فردياً فحسب، بل إن أثرها ينطلق من الفرد ليشكل الجماعة والدولة والأمة، ويقاس نجاح الأمم أو تخلفها بمقدار ما لديها من أخلاق تنظم علاقة الفرد بالمجتمع، وتعمل على إسعاد الناس في مجتمعهم ودولهم، وتنظم علاقتهم بغيرهم من الأمم والشعوب، لماذا؟ ليعم الخير والسلام على العالم بأسره.

وما انتشرت الفوضى في العالم إلا بانحطاط القيم والأخلاق وترديها، أو تجاهلها وترك تنميتها وترك العمل على نشرها، وما انحدر العالم إلى ما فيه من سوء إلا عندما تركت الأخلاق الإنسانية الدينية، التي نادى بها الأديان السماوية، ففي غياب الأخلاق يكثر الفساد، ويعم الظلام والاضطهاد، فتخرب البلاد وتشرذم العباد^(٢)، وتبقى قضية الرقي والانحطاط عند الأمم بأخلاقها، والله در القائل:

إِنَّمَا الْأُمَمُ الْأَخْلَاقُ مَا بَقِيََتْ فَإِنْ هُمْ ذَهَبَتْ أَخْلَاقُهُمْ ذَهَبُوا

ولقد كان حُسن الخلق سبباً في تقدم أمم وازدهارها وعلو شأنها، وكان انحراف الأخلاق سبباً في تراجع كثير من الأمم وانهارها وفنائها، وناهيك في قيمة الأخلاق، أن النبي (ﷺ) أولاهها عناية كبرى، وجعلها الهدف والغاية من بعثته ورسالته، فقال: (إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ)^(٣)، وهذا

(١) الأخلاق: جمع خُلُق، وهو في اللغة يراد به: السَّجِيَّةُ والعادة والطبع، والأخلاق تدل على مجموعة من الصفات الطبيعية الفطرية في الإنسان، وعلى مجموعة الصفات المكتسبة التي أصبحت كأنها فطرية، وللأخلاق لدى المتخصصين تعريفات عدة منها: إن الخُلُق عبارة عن هيئة راسخة في النفس تصدر عنها الأفعال بسهولة ويُسر من غير حاجة إلى فكر، فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلاً وشرعاً سميت تلك الهيئة خلقاً حسناً، وإن كانت الأخرى سميت خلقاً سيئاً، وقيل: هي مجموعة المبادئ والقيم التي تنظم سلوك المسلم والتي يحددها الوحي الإلهي لينظم بها حياة الإنسان، ويضع لها من الضوابط ما يمكنها من أن تحقق الغاية من وجود الإنسان على الأرض. يُنظر في هذا: إحياء علوم الدين للإمام الغزالي ج ٣ ص ٥٢ ط بيروت، ومع العقيدة والحركة والمنهج للإمام عبد الحلیم محمود ص ٨٥ ط الريان.

(٢) خلق المسلم للشيخ محمد الغزالي ص ٥ وما بعدها، بتصرف يسير ط دار الكتب الإسلامية.

(٣) أخرجه الإمام البيهقي (ج ١٠ ص ١٩١) كتاب أدب القاضي باب بيان مكارم الأخلاق ومعالها.

هو ما يهدف إليه علم الأخلاق، بما يترجمه من نظم وآداب، تهذب ضمائر الناس، وتقوم أخلاقهم، وتوجههم إلى السيرة الحميدة، والسلوك الأمثل، والرفعة والرقى، ولكم كانت أخلاق الدعاة إلى الله تعالى في الزمن الأول من الأسباب القوية في سرعة انتشار الإسلام، وتقبل الناس منهم، كما شهد بذلك المؤرخون المنصفون، وكل ذلك كان من هدي النبي (ﷺ) في قوله وفعله^(١).

ويمكننا تصنيف الأخلاق والقيم إلى ما يلي^(٢): أولاً: أخلاق قولية، وهي: المتعلقة بكلام الإنسان وأقواله، مثل: الصدق، والوفاء بالعهود والوعود، وثانياً: أخلاق قلبية، وهي: المتعلقة بقلب الإنسان ونيته، مثل: الإخلاص، والمراقبة، والخشية، والخوف من الله تعالى، والمحبة، والإخاء، وسلامة الصدر، وحب الخير للآخرين، وثالثاً: أخلاق سلوكية، وهي: المتعلقة بالسلوك الإنساني في أهله والناس جميعاً، مثل: الأمانة، والإحسان، والحياء، والرفق، والتواضع، ورابعاً: أخلاق تعبدية، مثل: استحضار عظمة الله تعالى في سائر السلوك الإنساني، وخامساً: أخلاق تعاملية، وهي: المتعلقة بتعامل الإنسان مع غيره في أي لون من ألوان العقود والمعاملات الاقتصادية، مثل: السماح في البيع والشراء، والوفاء بالكيل والميزان، وحسن التقاضي والقضاء، وإنظار المعسر والتيسير عليه.

وإن منهج السنة النبوية في أحاديثها المتعلقة بالأخلاق والقيم يرتكز على: الترغيب والترهيب، والتعليم والتوجيه والإرشاد، والربط بين حسن الخلق وبين تقوى الله تعالى والخوف منه، والإرشاد إلى وجوه الكسب المشروع، واكتساب الأخلاق عن طريق مصاحبة المؤمنين الصالحين من أهل العلم، والحكمة من أتباع السنة النبوية في مجال السلوك والأخلاق يؤكد ضرورة ما يلي: تمرين الإنسان المسلم بطريقة منظمة على أن يحيا دائماً في محيط من الوعي واليقظة الشديدة وضبط النفس، وهذه مزية الإقتداء برسول الله (ﷺ) وتحقيق النفع الاجتماعي للمسلمين، لماذا؟ لأنهم بإتباع المنهج النبوي

(١) الدين العالمي ومنهج الدعوة إليه للشيخ عطية صقر ط الثالثة ص ١٥٨ ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

(٢) مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة المقدسي ص ١٢٤ ط دار آفاق للطباعة والنشر بتصرف.

في الحياة تصبح حياتهم متماثلة في وحدة اجتماعية وإنسانية واحدة مهما كانت الطباع مختلفة ومتنافرة^(١).

وهي بذلك تؤكد ضمان الهداية إلى الحياة الإنسانية الكاملة الكفيلة بتحقيق السعادة والحياة الطيبة، لماذا؟ لأنه (ﷺ) كان سلوكه وفق وحى إلهي، فهو الهادي إلى الصراط المستقيم ومن ثم تتجلى الأخلاق الإسلامية بعدة خصائص، من أهمها: أنها متوازنة وملائمة للفطرة، وصالحة لكل زمان ومكان، وأنها واقعية وإيجابية وأنها عالمية وموافقة للعقل، وبمعنى آخر: فإن الإسلام يرفع بنیان الأخلاق في كافة نواحيه: السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وتجد القيم والأخلاق في حديقة الإسلام الغنّاء ما لم يمكن أن تجده في أي ساحة أخرى، بحيث يمكن أن يقال: إن الإسلام هو المجال الوحيد للأخلاق الصحيحة التامة الكاملة، وهذا ما يدفعنا إلى بيان تأثير الاقتصاد في الفكر الإسلامي بالجانب الأخلاقي.

(١) الإسلام على مفترق الطرق لمحمد أسد ص ١٠٤ وما بعدها بتصريف، ط دار العلم للملايين بيروت - لبنان، الطبعة التاسعة ١٩٩٧.

الفصل الأول

” قيم الاقتصاد في الفكر الإسلامي ”

المبحث الأول: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي اقتصاد أخلاقي"

المبحث الثاني: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي ونظام الملكية المزدوجة"

المبحث الثالث: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي والتوازن بين المادية والروحية"

المبحث الرابع: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي والتوازن بين مصلحة الفرد والجماعة"

المبحث الخامس: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي والرقابة المزدوجة"

المبحث الأول

الاقتصاد في الفكر الإسلامي اقتصاد أخلاقي

إن الاقتصاد في الفكر الإسلامي اقتصاد أخلاقي من الدرجة الأولى، وإذا كان بعض الاقتصاديين يستبعدون ربط الأخلاق بالاقتصاد ويُعرِّفون الاقتصاد بأنه علم محايد ولا صلة له بمباحث الأخلاق^(١)، فإنه مفهوم خاطئ، ومنطق غريب، لماذا؟ لأن الاقتصاد الإسلامي على صلة وثيقة بالأخلاق، بل ويراعى معاني الأخلاق الفاضلة، وذلك باعتباره جزءاً من أصل العقيدة لا يمكن فصل المعاملات التجارية والاقتصادية التي فيه عن الإطار العام للتشريع الإسلامي، لماذا؟ لأن الفرد المسلم في تعامله مع الآخرين ينظر إلى رقابة الله تعالى . عليه في هذا التعامل.

وإن الضوابط الإسلامية لأخلاقيات الاقتصاد في الفكر الإسلامي متعددة، فهو يدعو إلى الإيمان والتقوى^(٢)، فالتقوى ضابط أساسي من ضوابط الاقتصاد في الفكر الإسلامي بل هي ضابط من ضوابط السلوك الإنساني، مجموعة في مضمار الحياة الدنيا، فما الحياة في حقيقتها إلا المراقبة لله والحرص على مرضاته والخوف من عذابه، ولقد جاء الأمر في القرآن الكريم بالالتزام بالتقوى في أكثر من آية، قال تعالى: ﴿... وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ...﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْقَارَ كَرِيمٍ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً^٤ وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ...﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿فَأَتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ...﴾^(٥).

(١) الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية د محمود محمد بابلي ص ١٥١ ط دار الكتاب اللبناني، بيروت.

(٢) السابق نفسه ص ١٠٥ ط دار الكتاب اللبناني، بيروت.

(٣) سورة البقرة من الآية ٢٨٢.

(٤) سورة النساء من الآية ١.

(٥) سورة التغابن من الآية ١٦.

بل تأتي التقوى صفة ملازمة للإيمان، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ (٦٣) (١)، وهذا كله ينعكس بالطبع على سلوكيات الفرد المسلم ومعاملاته في الحياة الدنيا، ليبقى الإيمان والتقوى جزءاً لا ينفصم عن المعاملات الاقتصادية الإسلامية، بل إن الله تعالى جعل التقوى من أسباب الرزق، فلو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لوسع الله عليهم في الدنيا، وبسط لهم الرزق (٢). والاقتصاد في الفكر الإسلامي اقتصاد يدعو إلى التزام الصدق، والحث إليه، وجعله عنواناً بارزاً للإقتصادي المسلم، ولما لا؟ وقد كان الصدق صفة للإقتصادي الأعظم محمد (ﷺ) وهذا بشهادة الأعداء له، والفضل ما شهد به الأعداء، حين قالوا: "ما جربنا عليك كذباً قط". ويبقى الصدق بذلك في مقدمة قيم التبادل الاقتصادي، فهو رأس أخلاق الإيمان، وأبرز خصائص المؤمنين، بل خصائص النبيين، وبغيره لا يقوم دين، ولا تستقر أمة، لهذا كان من أهم وصف للتاجر الذي يُرضي المولى (ﷺ) أنه: "التاجر الصدوق" ليبقى المعنى: صدق بينه وبين ربه، و نفسه، والناس، ومن هذا المنطلق كان الجزاء قول النبي (ﷺ): "التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ" (٣)، وكان هذا الصدق من اسباب البركة على البيعين: "البائع والمشتري" قال (ﷺ) "الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بَارَكَ لَهُمَا اللَّهُ فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا" (٤).

ومن هنا جاء النهي عن الغش في المعاملات الاقتصادية وغيرها، لماذا؟ ذلك لما للغش من آثار ضارة في البيع والشراء، فهو آفة مضرّة، ومرض خطير، يُهدد أمن الأمة واستقرارها، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) دخل يوماً السوق فمرَّ على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت بللاً،

(١) سورة يونس الآية ٦٣.

(٢) تفسير القرطبي "الجامع لأحكام القرآن" للإمام القرطبي ج٣ ص٣٤٠ ط دار الريان التراث القاهرة ١٩٨٨م.

(٣) الترغيب والترهيب للإمام الحافظ المنذري رقم (٢٦٧٤) فصل ترغيب التجار في الصدق وترهيبهم من الكذب..

(٣م ص٣٧) ط دار الحديث بالقاهرة.

(٤) أخرجه الإمام مسلم ج١ ص٦٦٤ كتاب البيوع باب الصدق في البيع ط الحلبي.

فقال: "ما هذا يا صاحب الطعام؟ فقال: أصابته السماء يا رسول الله، قال: أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غشنا فليس منا"، وفي رواية: "من غشنا فليس مني"^(١).

فقد أخبر النبي (ﷺ) أن الغاش ليس بداخل في مُطلق اسم الايمان، والغش في البيوع يتمثل في كتمان العيوب، أو التدليس كأن يكون ظاهر البيع خير من باطنه، كالذي مرَّ عليه النبي (ﷺ) وأنكر على صاحبه صنيعه، وهذا دليل على أن البيع في الإسلام لا يكون مبروراً إلا إذا كان بمنجاة من الغش في المباع ذاته، أو الكيل والميزان، وأكل أموال الناس بالباطل، ناهيك عما في هذا الحديث من أخلاقيات البيع الطيبة حيث لا خداع ولا تواطؤ، ولا نصب ولا احتيال، فقول النبي (ﷺ): "ليس منا" إذا أخذناه على لفظه، ودرنا مع الحديث حيث دار، دلَّ هذا على أن الغش من الكبائر، لماذا؟ لأنه (ﷺ) لا يبرأ ممن ارتكب صغيرة تُكفرها الصلوات الخمس، بل يُكفرها مجرد اجتناب الكبائر، وهو يشمل الغش في البيع والشراء.. الخ، وفي سائر المعاملات المادية والمعنوية^(٢). ومن القيم المرتبطة بالاقتصاد في الفكر الإسلامي والتمتمة له: قيمة الأمانة، وفي الوقت ذاته

هي خلق من أخلاق الإيمان كذلك، وصف الله بها المؤمنين المفلحين بقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾^(٣)، ومقتضى الأمانة: أن يُردَّ كل حق إلى صاحبه قلَّ أو كثر، ولا يأخذ الإنسان أكثر مما له، ولا ينقص من مستحقات الآخرين ما هو لهم، فإن اقتصادنا الإسلامي أساسه المصارحة بين البائع والمشتري بما قامت به عليه السلعة، من ثمن ومصروفات، دون تزويد أو تحايل.

والأمانة كلمة جامعة لا تقتصر على أمر بعينه، ذلك أن العامة من الناس يُقصرُونَ الأمانة في أضيق معانيها وآخرها ترتيباً وهو: حفظ الودائع، غير أنه من أهم ما يُحتاج إلى الأمانة فيه: حالة الشركة، ونحوها من العقود التي يدع أحد الطرفين فيها الأمر للطرف الآخر، مُؤتمناً إياه على

(١) أخرجه الإمام مسلم ج ١ ص ٥٥ كتاب الإيمان باب قول النبي (ﷺ): "من غشنا فليس منا".

(٢) دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي د يوسف القرضاوي ص ٢٧٥ ط مكتبة وهبة، بتصرف يسير.

(٣) سورة المؤمنون الآية ٨.

التصرف لصالحهما، بما يُرضي الله تعالى، فالله ثالثهما ما كانا على العهد، فإذا تصرف أحدهما لصالح نفسه وحده على حساب صاحبه، فقد خان الأمانة، والله ليس بينهما، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: "إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: "أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكِينَ، مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا خَانَهُ خَرَجْتُ مِنْ بَيْنَهُمَا"^(١).

ولقد كانت الأمانة هي الصفة المميزة للإقتصادي الأعظم محمد (ﷺ) قبل بعثته، فقد لُقِّبَ بـ: "الأمين" وهي كلمة لها دلالتها وسط قوم غلبت عليهم طباعهم، واعتبروا الأمانات والودائع غنائم سهلة وباردة، كما اعتبروا الغدر والخيانة من علامات الذكاء وحُسن البديهة، ومن معاني الأمانة بالنسبة للاقتصاد في الفكر الإسلامي ألا يستغل الرجل منصبه لجر منفعة إلى شخصه أو قرابته، لماذا؟ لأن الاقتصاد في الفكر الإسلامي يقوم على أن التَّشَبُّع من المال العام جريمة، قال (ﷺ): "مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ"^(٢).

ومما يبرهن على أخلاقيات الاقتصاد في الفكر الإسلامي، أنه اقتصاد قائم في أساسه على النَّصْح والتَّناصُح^(٣)، والنصح خُلُق كريم يكمل فيه قيمة الصدق والأمانة، وهو أن يُحِبَّ الاقتصادي المسلم الخير والمنفعة للآخرين، كما يُحِبُّها لنفسه، ويُبَيِّن لهم ما في السلعة من عيوب خفية يعرفها وحده، ولكن المشتري لا يستطيع أن يبصرها، وقد جعل النبي (ﷺ) النصيحة هي الدين كله، عن تميم الداري (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): "الَّذِينَ النَّصِيحَةُ قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: "لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَنْبِيَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ.."^(٤)، وتبقى مبايعة الرسول (ﷺ) لجريير بن عبد الله (رضي الله عنه) حينما جاءه يُبايعه على الإسلام، عنواناً بارزاً في سجل هذا الإسلام الخالد، قال جريير (رضي الله عنه) فشرط عليّ رسول الله (ﷺ): "والنصح لكل مسلم" فبايعته على هذا، ورب هذا المسجد..

(١) أخرجه الإمام أبو داود رقم ٣٣٨٣ كتاب البيوع باب في الشركة.

(٢) أخرجه الإمام أبو داود رقم ٢٩٤٣ كتاب الخراج والإمارة والفيء باب في أرزاق العمال.

(٣) الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية د محمود محمد بابلي ص ١١٥ ط دار الكتاب اللبناني، بيروت.

(٤) أخرجه الإمام مسلم رقم (٥٥) كتاب الإيمان باب بيان أن الدين النصيحة.

ولذلك فإن الإسلام يتمسك بكل المثل العليا في المعاملات الاقتصادية، يُروى أنه كان عند يونس بن عبيد خُلل مختلفة الأثمان، نوع منه قيمة كل واحدة منه أربعمئة درهم، وآخر قيمته مائتا درهم، فذهب إلى صلاته وترك ابن أخيه في المحل، فجاء أعرابي وطلب خُلة بأربعمئة درهم، فعرض عليه خُلة من ذات المائتين دون أن يُوضّح له، فاستحسنها الرجل ودفع أربعمئة درهم، وذهب بها وهي على يديه، فقابله يونس في الطريق وهو عائد من الصلاة، فعرّفها، فسأله عن ثمنها؟ فقال الأعرابي: بأربعمئة درهم، فأخبره أنها لا تُساوي أكثر من مائتين فارجع حتى تردّها، فقال: لقد ارتضيتها بثمنها فهي تُساوي أكثر من ذلك في بلدنا، فقال له يونس: إن النصح للمسلمين خير من الدنيا وما فيها، ثم أخذَه إلى الدكان وردّ إليه مائتي درهم، وعثّف ابن أخيه على ما صنع، وقال له: أما استحييت؟ أما اتقيت الله؟ تريح مثل الثمن وتترك النصح للمسلمين؟ فقال: والله ما أخذها إلا وهو راض بها، فقال له: هل رضيت له بما ترضاه لنفسك؟^(١)

لقد ضرب السلف الصالح لهذه الأمة أمثلة رائعة في التمسك بهذه القيم، لماذا؟ لأننا من خلال هذه النماذج المشرّفة ندرك كيف تحوّلت القيم إلى واقع ملموس ومُشاهد، وكيف تحوّل الإيمان إلى عمل.

فقد كان الصحابة والسلف (رضي الله عنهم) يرون أن النصيحة في المعاملات الاقتصادية وغيرها أمر ضروري به يصح دين المسلم ويستقيم، فقد فهموا من النصح ألا يرضى لأخيه إلا ما يرضاه لنفسه، ولم يعتقدوا أن ذلك من الفضائل وزيادة المقامات، بل اعتقدوا أنه من شروط الإسلام الداخلة تحت بيعتهم.

ومن القيم الأخلاقية للنظام الاقتصادي في الفكر الإسلامي: إيفاء الكيل والميزان بالقسط^(٢)، قال تعالى: ﴿... وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ۚ لَّا تَكْفُلُ نَفْسًا إِلَّا أَوْسَعَهَا...﴾^(٣)، وقال

(١) أ إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد الغزالي ج ٢ ص ٧٦ كتاب أدب الكسب والمعاش ط دار المعرفة بيروت.

(٢) الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية د محمود محمد بابلي ص ١١٩ ط دار الكتاب اللبناني، بيروت.

(٣) سورة الأنعام الآية ١٥٢.

تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزَنُوا بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ ۚ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝٣٥﴾^(١)، وحين قدم النبي

(ﷺ) إلى المدينة وجدهم يُطْفِقُونَ في الكيل والميزان، فنزل في ذلك قوله تعالى: ﴿ وَيَلِّ لِلْمُطَفِّفِينَ

﴿١﴾ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾﴾^(٢)، وليست قصة مدين

منا ببعيد، فنحن نقرؤها ونتعبد بتلاوتها، فقد حكى القرآن على لسان شعيب (عليه السلام) لهؤلاء المطففين:

﴿ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴿١٨١﴾ وَزِنُوا بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ ﴿١٨٢﴾﴾^(٣).

ومما حذر منه المشرع في النظام الاقتصادي الإسلامي: بخس "نقص" الناس أشياءهم، ذلك

أنه آفة خطيرة من آفات تجارة الأسواق، يسودها الأناية ويهيمن عليها الظلم، ويضيع من خلالها الحق، وتهدم بها الأخلاق والقيم، ومن هذا المنطلق كان خطاب شعيب (عليه السلام) لقومه كما حكى

القرآن الكريم على لسانه: ﴿ وَيَقَوْمِ أَتَوْا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ

أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ۝١٨٥﴾^(٤)، فاعتبر التطفيف والبخس من الإفساد في الأرض.

يقول الإمام القرطبي (~): "البخس: النقص، وهو يكون في السلعة بالتعييب والتزهيد فيها، أو

المخادعة عن القيمة، والاحتيال في التزيد في الكيل والنقصان منه، وكل ذلك من أكل أموال الناس بالباطل، وكل ذلك منهي عنه في الأمم المتقدمة والسالفة على أسنة الرسل (ﷺ)"^(٥).

ومن القيم الأخلاقية في مجال الفكر الاقتصادي الإسلامي: قيمة الرحمة، التي جعلها الله

تعالى عنواناً لرسالة محمد (ﷺ) قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ۝١٧٧﴾^(٦)، ولذلك

(١) سورة الإسراء الآية ٣٥.

(٢) سورة المطففين الآيات ١-٣.

(٣) سورة الشعراء الآية ١٨١-١٨٢.

(٤) سورة هود الآية ٨٥.

(٥) تفسير القرطبي "الجامع لأحكام القرآن" للإمام القرطبي ج٧ ص٢٤٨ ط دار الكتب.

فقد أوجب المشرّع الرحمة بالخلق، قال (ﷺ): "الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ"^(٢)، فلا يجب أن يكون همُّ التاجر هو الربح ولو على حساب الخلق، وبخاصة الضعفاء منهم الذين لا يملكون مزاحمة أهل القوة، لماذا؟ لأن الإسلام يُريد أن يُقيم في ظل القيم سوقاً إنسانية في ظل نهج أخلاقي، أما السوق في إطار الحضارة المادية فليست إلا غابة، البقاء فيها للأقوى لا للأصلح والأمثل.

وبقيت قيمة السماحة في البيع والشراء خُلِقَ كريم للبيّعين، يُمثل قيم الاقتصاد في الفكر الإسلامي، عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: "رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا اقْتَضَى"^(٣)، والسماحة في البيع، تعني: أن يكون البائع سهلاً، ولا يُبالغ في الثمن، ولا يبخل بالسلعة، ولا يحلف لترويجها، ولا يَخْدَع المشتري ولا يغشه.

والسماحة في الشراء تعني: أن يكون المشتري كريماً رقيقاً بالبائع ولا يُضايقه، ولا يُكثر من مساومته وتقليب سلعته، والسماحة في طلب الحق، تعني: أن يُطالب صاحبه باللين والرفق من غير غلظة ولا عنف، وأن يُراعي حال المدين، فيتخير الأوقات المناسبة للطلب، ولا يُؤذيه بكثرة الإلحاح عليه، والسماحة في أداء الحق، تعني: أن يُؤدّي الدّين في موعده من غير تسويف ولا مماطلة، قال (ﷺ): "مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ.." ^(٤)، وإن كان له عذر فليعتذر للدائن بلطف ورفق، وليقبل الدائن منه، قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ...﴾ ^(٥).

(١) سورة الأنبياء الآية ١٠٧.

(٢) أخرجه الإمام أبو داود رقم ٤٩٤١ كتاب الأدب باب في الرحمة.

(٣) أخرجه الإمام البخاري رقم (٢٠٧٦) كتاب البيوع باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقاً فليطلبه في عفاف.

(٤) أخرجه الإمام أبو داود رقم ٣٣٤٥ كتاب البيوع باب في المَطْل.

(٥) سورة البقرة من الآية ٢٨٠.

وما كل ذلك إلا أن الاقتصاد في الفكر الإسلامي اقتصاد قيمي مبني على الأخلاق، يُراعي حقوق الأخوة، وليس كغيره من الأسواق الأخرى التي لا تعرف العواطف، ولا تُدخل الاعتبارات الأدبية في مجالها الاقتصادي، بل تحكمها الأرقام الحسابية، والربح والخسارة، فهو اقتصاد مادي محض.

وهذا بخلاف الإسلام، لماذا؟ لأن الإسلام في ظل التبادل التجاري والاقتصادي يُحث اقتصادييه على التصدق بما تطيب به النفس، وذلك تطهيراً لما يشوب معاملاتهم الاقتصادية من اللغو والحلف، بل ربما الكذب أحياناً، عن قيس بن أبي عرزة قال: كنا في عهد رسول الله (ﷺ) نُسمّى "السماسرة" فمرّ بنا رسول الله (ﷺ) فسمانا باسم هو أحسن منه، فقال: "يَا مَعْشَرَ النَّجَّارِ إِنَّ الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ"^(١)، وفي رواية: "يَحْضُرُهُ الْكُذْبُ وَالْحَلْفُ" أو "اللغو والكذب"^(٢)، وهي صدقة غير مقدّرة، متروكة لضمير المسلم في مقدارها ووقتها.

وهذا هو منهج الإسلام في شرعه الشامل، وقيمه الاقتصادية، فهو لا يدع شيئاً يشوبه النقص بدون أن يجعل له جبراً وتعويضاً، كما في الصوم الذي نهى الإسلام فيه عن اللغو والرفث والصخب والجهل، ولكن لما كان الصوم قلماً يخلو من هذه الأشياء، فقد شرعت صدقة الفطر طهرة للصائم من كل هذا، عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: "فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ.." ^(٣).

فهل بعد هذه التوجيهات السابقة من دليل على أن الأخلاق في الإسلام لا تتفصل عن التعامل الإنساني، أو المعاملات المالية الاقتصادية والتجارية؟ وبذلك فلا يستطيع أحد أن ينكر أثر الأخلاق الإسلامية على التعامل الاقتصادي الإسلامي، إلا إذا كانت مصالحه الفردية تعمييه عن الحقيقة، لينسى الحقيقة الكبرى في ظل هوى نفس أو إشباع رغبة.

(١) أخرجه الإمام أبو داود رقم ٣٣٢٦ كتاب البيوع باب في التجارة يخالطها الحلف واللغو.

(٢) أخرجه الإمام أبو داود رقم ٣٣٢٧ كتاب البيوع باب في التجارة يخالطها الحلف واللغو.

(٣) أخرجه الإمام أبو داود رقم ١٦٠٩ كتاب الزكاة باب زكاة الفطر.

المبحث الثاني

الاقتصاد في الفكر الإسلامي ونظام الملكية المزوجة

إن هذه قيمة ينفرد بها الاقتصاد في الفكر الإسلامي عن غيره من المذاهب الاقتصادية الأخرى^(١)، ويقصد بالملكية المزوجة: الملكية العامة والملكية الخاصة، والأصل في الملكية التامة أنها لله (ﷻ) فهو (ﷻ) الخالق، لا شريك له في ملكه، الرازق الواهب المانع، مالك الملك والملكوت، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا...﴾ (٢١) (٢)، وقال تعالى: ﴿...وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ (١٨) (٣)، وقال تعالى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ (٦) (٤)، وقال تعالى: ﴿...مِن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ...﴾ (٣٣) (٥).

ولكننا نجد في آيات أخرى نسبة المال للناس كقوله تعالى: ﴿...وَأِنْ تَبَيَّنَ فَلَكُمْ رُءُوسٌ أَمْوَالِكُمْ...﴾ (٢٧٦) (٦)، وقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا...﴾ (١٣) (٧)، وقوله تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ (١٩) (٨).

(١) النظام الاقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه د أحمد محمد العسال د فتحي أحمد عبد الكريم ص ٤٠ ط مكتبة وهبة.

(٢) سورة البقرة من الآية ٢٩.

(٣) سورة المائدة من الآية ١٨.

(٤) سورة طه من الآية ٦.

(٥) سورة النور من الآية ٣٣.

(٦) سورة البقرة من الآية ٢٧٦.

(٧) سورة التوبة من الآية ١٠٣.

(٨) سورة الذاريات الآية ١٩.

والملكية هنا: إنما تعني ملكية المنفعة والتصرف، وهي ما يُعبّر عنها بالملكية الخاصة^(١)، ويُراد بها ملكية البشر، وهي ملكية استخلافية، قال تعالى: ﴿... وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ...﴾^(٢)، فالملك (ﷺ) استخلف البشر في ماله، وجعل لهم حق المنفعة والتصرف.

وهذا الحق جُعِلَ في بعض الأموال للأفراد، وهو ما يُعرف بالملكية الخاصة، وهذه الملكية الخاصة محميّة مصونة بمنهج الإسلام وضوابطه، فلا يجوز اغتصابها أو الاعتداء عليها، وقد وُضعت العقوبات الزاجرة لحمايتها.

أما الملكية الأخرى: "العامة" فقد جُعِلت للجماعة أو الدولة، وهي الملكية التي يشترك فيها الجميع، كالماء والكأ والنار، وهذا ما دفع الإمام الشوكاني (~) أن يجعل في كتابه "نيل الأوطار" باباً تحت عنوان: "باب الناس شركاء في ثلاث.."^(٣)، وفيه يقول الرسول (ﷺ): "المسلمون شركاء في ثلاثة في الماء والكأ والنار"^(٤)، وفي رواية: "ثلاث لا يمتنع: الماء والكأ والنار"^(٥)، وفي زيادة عن ابن عباس: "وثمنه حرام".

ويبقى السؤال: لماذا هذه الأشياء بالذات؟ لأن هذه الأشياء الثلاثة ضرورية للغاية، لا يستغني عنها أحد، ولهذا كانت الملكية عامة إلا ما كان منها في الملك الخاص: كالماء المحرز، والكأ في الأرض التي لها مالك، والنار في الحطب المملوك غير المباح، ويمكن أن يقاس علي الثلاثة، أشياء أخرى.. فالضروريات قد تختلف من عصر إلي عصر، وفي بيئة عن بيئة، ولكن القياس يجب أن

(١) الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية د محمود محمد بابلي ص ٦٦ - ٧٢ ط دار الكتاب لبنان بيروت، بتصرف.

(٢) سورة الحديد من الآية ٧.

(٣) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار للإمام الشوكاني ٣ ج ٥ ص ٣٠٥ بدون.

(٤) السابق نفسه .. الصفحة نفسها.

(٥) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار للإمام الشوكاني ٣ ج ٥ ص ٣٠٥ بدون.. الصفحة نفسها.

يكون مستوفي الأركان، متفقاً مع مبادئ الإسلام وقواعده، والأحاديث في مجموعها تدل على الاشتراك في الأمور الثلاثة مطلقاً، ولا يخرج شيء من ذلك إلا بدليل^(١).

وإلى جانب هذه الملكية العامة، وجد نوع آخر من الملكية العامة أيضاً هو ما كان ملكاً للدولة: كأراضي بيت المال التي كانت تُرعى فيها إبل الصدقة، والأراضي التي جعلت لإبل عامة الناس دون أغنيائهم.

وبإلقاء النظر على المذاهب الاقتصادية الوضعية الأخرى: وجدنا "الرأسمالية الفردية" و"الماركسية الجماعية" في حين أننا إذا وجدنا ملكية جماعية في المذهب الرأسمالي، وملكية فردية في المذهب الآخر، فإن هذا يكون استثناءً لا أصلاً، ويكون خروجاً علي المبدأ: لاصطدام بالواقع، أو لعلاج خلل واضح فاضح، أما الاقتصاد في الفكر الإسلامي فمن أصوله الثابتة ومبادئه المقررة منذ النشأة: "وجود الملكيتين معاً الخاصة والعامة" مما يجعل وجه المقارنة بين النظام الاقتصادي الإسلامي وغيره من النظم الأخرى غير قابل للمنافسة أو التّحدي..

والأمر الذي يجب ألا نغفل الطرف عنه هنا: أنه إذا كان الإنسان خليفة الله في أرضه، وهو المُسْتَخْلَفُ في المال، فإن الله تعالى قد أمره بحق الانتفاع بهذا المال، ومكّنه منه من أجل الوفاء بحاجاته، وإصلاح معاشه على أن يتفق هذا الانتفاع مع مصلحة المجتمع الذي يعيش فيه، وعمارة الأرض التي يسكنها، قال تعالى: ﴿...هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا...﴾^(٢)، فالمال الذي في أيدي البشر هو مال الله تعالى وهم فيه خلفاء لا أصلاء.

إن: بمقتضى هذه العقيدة الدينية يُعتبر الإنسان خليفة الله على كل ما في حيازته من مال، وعليه أن يقوم بمسئوليات هذه الخلافة قياماً أميناً واعياً، مُنْفِذاً لأمر الله تعالى في هذا المال، لأن فائدة هذا المال تعم المجتمع كله، وتقضي به حاجته، ومن هنا فلا بد أن يُحافظ عليه الجميع، لينتفع به الجميع، لذلك فقد أضافه الله -تعالى- إلى نفسه تنويهاً بشأنه^(٣).

(١) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار للإمام الشوكاني ٣ ج ٥ ص ٣٠٦ بدون.

(٢) سورة هود من الآية ٦١.

(٣) الإسلام عقيدة وشريعة للإمام محمود شلتوت ص ٢٧٢ بتصرف، ط دار الفجر.

ومن الجدير بالذكر هنا: أن الحقوق التي تجب على الملكية تتزايد في الأحوال إلى درجة تُقارب سلبها أو نقصها، فما دامت الحقوق كلها من الله ولله فإنها تُربي الفرد للمجتمع، وقد عمل الإسلام على منح الحقوق الخاصة مع رعايته لمعنى العامة، فأعطى الملكية الخاصة، ولكنه حدّها ورسم لها حدوداً لا يتجاوزها.

فها هو ذا أبو سعيد الخدري (رضي الله عنه) يقول: "كُنَّا فِي سَفَرٍ فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): "مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَأَخَذَ يُحَدِّدُ أَصْنَافَ الْأَمْوَالِ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّنَا لَيْسَ لَنَا مِنْ أَمْوَالِنَا إِلَّا مَا يَكْفِينَا"، وأيضاً في رواية عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: بينما نحن مع رسول الله (ﷺ) في سفر إذ جاء رجل على ناقه له، فجعل يصرفها يميناً وشمالاً، فقال رسول الله (ﷺ): "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ" حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِّنَّا فِي الْفَضْلِ" (١).

وأيضاً: لما أصاب العرب مجاعةً شديدةً في عهد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) في عام الرمادة (٢)، تكافَلَتِ المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها ليدفعوا غائلة هذه المجاعة عن جزيرة العرب، وكان لعمر (رضي الله عنه) موقفه الواضح، بقوله (رضي الله عنه): "لَوْ أَصَابَ النَّاسُ سَنَةً لَأَدْخَلْتُ عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ مِثْلَهُمْ، فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَهْلِكُونَ عَلَى أَصْنَافِ بُطُونِهِمْ"، وقال (رضي الله عنه): "لَوْ لَمْ أَجِدْ لِلنَّاسِ مَا يَسْعُهُمْ إِلَّا أَنْ أُدْخَلَ عَلَى أَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ عِدَّتَهُمْ فَيُقَاسِمُوهُمْ أَنْصَافَ بُطُونِهِمْ، حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِالْحَيَا (٣) لَفَعَلْتُ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْلِكُوا عَلَى أَنْصَافِ بُطُونِهِمْ" (٤).

(١) أخرجه الإمام أبو داود رقم (١٦٦٣) كتاب الزكاة باب في حقوق المال (ج٢ ص١٢٥) ط دار الباز للنشر والتوزيع.

(٢) وهو العام الثامن عشر من الهجرة، (١٨ هـ).

(٣) أي: بالمطر.

(٤) سيرة عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص١٠١ ط المطبعة التجارية الكبرى بالقاهرة، بدون تاريخ، والطبقات الكبرى لابن سعد ص٣١٦ ط الريان.

أكثر من ذلك فإن شرعية الملكية - خاصة كانت أو عامة - تسقط إذا لم يُحسن الفرد استخدام هذا المال استثماراً أو إنفاقاً في مصلحته أو مصلحة الجماعة، وقد عبّر عن ذلك أصدق تعبير موقف سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) مع سيدنا بلال بن الحارث (رضي الله عنه) حين قال لبلال وقد أعطاه الرسول (صلى الله عليه وسلم) أرضاً بالعقيق^(١): "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) لَمْ يَقْطَعْكَ لِتَحْجَزَ عَنِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا أَقْطَعَكَ لِتَعْمَلَ، فَخُذْ مَا قَدَرْتَ عَلَيَّ عِمَارَتِهِ وَرُدِّ الْبَاقِي"^(٢).

ومن هذا المنطلق: فإن الإسلام أتى بنظام اقتصادي متميز، ليس فردياً ولا جماعياً، كما هو الحال في النظامين الرأسمالي والشيوعي، ولا قريباً من أحدهما ولا وسطاً بينهما، بل له فكر خاص، أساسه أن الملك كله لله، وأن الحقوق كلها قد نظمها الله، وأنه أعطى الفرد حقه وللجماعة حقها، وجعل الفرد للجماعة والجماعة للفرد، ومن ثم يُرتب على الفرد مسؤوليته تجاه المجتمع، كما يُقرر على المجتمع مسؤوليته تجاه الفرد، مثلهم في ذلك كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، فهم كالبنيان يشد بعضه بعضاً.

وهذا ما يتميز به نظام الاقتصاد في الفكر الإسلامي، حيث إنه يعمل على سد احتياجات الناس كافة، ولما كان للإنسان حاجات مادية ضرورية لا يمكنه العيش بدونها، كحاجته إلى الطعام والشراب والسكن واللباس، فقد أكد النظام الإسلامي الاقتصادي على لزوم سد هذه الحاجات بعدة وسائل، حتى يجد كل فرد كفايته في المجتمع الإسلامي.

(١) هو وادي بالمدينة المنورة معروف بجودته، وكان يُلقب بـ"الوادي المبارك" وقيل فيه: العقيق واد يُحبنا ونحبه، وأُفرد له الإمام البخاري باباً بعنوان: "باب قول النبي (صلى الله عليه وسلم): "العقيقُ وادٍ مُباركٌ" فتح الباري شرح صحيح البخاري لأبن حجر (ج ٣ ص ٤٤٤) ط دار الحديث بالقاهرة.

(٢) الإسلام والتوازن الاقتصادي بين الأفراد والدول د محمد شوقي الفنجري ص ٤٢-٤٣ الطبعة الثانية، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة العدد ١٤٨ سنة ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

والأصل في هذه الوسائل: أن كل إنسان مُكَلَّف بسد حاجاته بنفسه، عن طريق ما يبذله من جهد وعرق، ولذلك فإن الإسلام حثَّ على العمل والكسب، قال تعالى: ﴿ **وَقُلْ أَعْمَلُوا بِسَيْرِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ** **وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ...^ط (١٠٥)** ﴾^(١)، وقال: ﴿ **...فَأَمْشُوا فِي مَنَاجِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ...^ط (١٥)** ﴾^(٢).

وقد نجد من الأعمال ما لا يحقق عائداً لصاحب العمل يُمكنه من إعطاء العامل أجراً يفي بتمام كفايته هو ومن يعول، وهنا يأتي دور الدولة، فعليها أن تضمن للعامل تمام الكفاية إذا كان أجره العادل لا يكفيه، والعاجزون عن العمل لهم أيضاً تمام كفايتهم، ويكون هذا من النفقات الواجبة، وإلا فمن الزكاة أو بيت المال.

هذا ما دفع الإمام أبو داود (~) توفيقاً من الله تعالى له وتسديداً، أن يُبَيِّن في سننه باباً بعنوان: "في أرزاق العمال"^(٣)، وروى فيه قول الرسول (ﷺ) قال: "مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلاً فَلْيَكْتَسِبْ رُوحَةً، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَكْتَسِبْ خَادِماً، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلْيَكْتَسِبْ مَسْكَناً"^(٤)، وفي رواية قال (ﷺ): "مَنْ وَلِيَ لَنَا عَمَلاً وَلَيْسَ لَهُ مَنْزِلٌ فَلْيَتَّخِذْ مَنْزِلاً، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ زَوْجَةٌ فَلْيَتَزَوَّجْ أَوْ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَتَّخِذْ خَادِماً، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ دَابَّةٌ فَلْيَتَّخِذْ دَابَّةً".

جاء في شرح الحديث: "يحل له أن يأخذ مما في تصرفه من مال بيت المال قدر مهر زوجته ونفقتها وكسوتها، وكذلك ما لا بد منه غير إسراف وتنعيم..

وقال الإمام الخطابي (~): "هذا يتناول علي وجهين: أحدهما: أنه أباح اكتساب الخادم والمسكن من عمالته التي هي أجرة مثله، والوجه الآخر: أن للعامل السكني والخدمة، فإن لم يكن له مسكن ولا خادم استؤجر له من يخدم فيكفيه مهنة مثله، ويكتري له مسكن يسكنه مدة مقامه في عمله"^(٥).

(١) سورة التوبة من الآية ١٠٥.

(٢) سورة الملك من الآية ١٥.

(٣) سنن أبي داود ج ٣ ص ١٣٤ ط دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان.

(٤) أخرجه الإمام أبو داود رقم ٢٩٤٥ كتاب الخراج والإمارة والفئ باب في أرزاق العمال.

(٥) عون المعبود شرح سنن أبي داود للإمام الخطابي ج ٨ ص ١٦١-١٦٢ ط بدون.

وبإلقاء النظرة على الأنظمة الاقتصادية الأخرى، فإننا نجد الرأسمالية مثلاً لا تعرف شيئاً عن هذا التكافل وضمان الكفاية، ومعلوم أن "آدم سميث" دعا إلى حيادية الدولة في المجال الاقتصادي، وإذا وجدنا غير هذا في الدول الرأسمالية المعاصرة نتيجة إضراب العمال أو نشاط النقابات، فليس هذا التحول من مبادئ الرأسمالية، وإنما نشأ نتيجة ضغط ظروف معينة.

ثم نرى الشيوعية بوهما وسرابها، فمن غير حكومة، ولا دين، يأتي مبدأ: "كل حسب طاقته ولكل حسب حاجته" ونذكر هنا علي سبيل المثال قول "ستالين": "جرت العادة في وقتنا هذا علي إهمال شأن الضعفاء وعدم الاهتمام بهم، فالاهتمام كله مقصور علي الأقرباء وحدهم" وقال أيضاً: "يجب أن يكون مفهوماً أن نظام المزارع الجماعية لا يعني مجرد احتكار الدولة لكل مصادر الإنتاج الزراعي فحسب، بل يعني أيضاً جعل العمل شرطاً أساسياً للحصول علي لقمة العيش، فنحن لا نقيم المزارع لنطعم المتطفلين"^(١).

فحد الكفاف - لا تمام الكفاية - مرتبط بالعمل للرجال والنساء علي السواء، وبدون ملكية خاصة، ونتيجة الاصطدام بالواقع بدأت الملكية الخاصة في حدود ضيقة تتسرب داخل الدولة الشيوعية، ثم كان انهيار هذا النظام الذي لم يكد يبلغ ثلاثة أرباع القرن.

أما في الإسلام: فإن الوضع مختلف على نحو ما بيّنا، ويتحقق هذا المبدأ الإسلامي في دولة ودين، ورقابة مزدوجة، وإحساس أن العمل يرقى لمرتبة العبادة، بل جعل المسلم حر في اختيار العمل الذي يناسبه وطرق الكسب التي يستريح لها، والتملك الذي يفضله، والإنفاق الذي يُشبع رغباته، وهذه الحرية التي تتعارض تماماً مع النظام الماركسي، ليست مطلقة كالنظام الرأسمالي الحر، وإنما هي مقيدة في حدود مبدأ الاستخلاف الذي ذكرناه آنفاً، وتضبطها أحكام التشريع الإسلامي من الحلال والحرام^(٢).

(١) موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي د علي أحمد السالوس ص ٣٩ ط دار الثقافة قطر، مكتبة دار القرآن.

(٢) موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي د علي أحمد السالوس ص ٤٠ ط دار الثقافة قطر، مكتبة دار القرآن.

فالمسلم الوكيل يتصرف في الحدود التي يسمح بها الموكِّل، فليس من حق المسلم أن ينتفع بالمال أو يتصرف فيه إلا بما شرعه مالك المال حقيقة، وهو الله (ﷻ) الذي استخلفه في هذا المال، وإذا لم يراقب الله (ﷻ) فممنوع حقاً أو ارتكب حراماً، جاء دور الشق الثاني من الرقابة المزدوجة^(١)، وهي: "الرقابة البشرية" التي تقوم بها الدولة المسلمة.

(١) سيأتي الحديث -إن شاء الله تعالى- عن الرقابة المزدوجة في الاقتصاد الإسلامي في المبحث الخامس من هذا الفصل.

المبحث الثالث

الاقتصاد في الفكر الإسلامي والتوازن بين المادية والروحية

وهذه قيمة أخرى من أبرز قيم الاقتصاد في الفكر الإسلامي ويعبر عنها بـ"التوازن"، وتعنى بها: التوسط أو التعادل بين طرفين متقابلين أو متضادين، بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأثير ويترد الطرف المقابل، وبحيث لا يأخذ أحد الطرفين أكثر من حقه، ويغطي على مقابله ويحيف عليه، وهي قيمة أساسية بوجه عام، فمن باب أولى في اقتصاد الفكر الإسلامي بوجه خاص، ولما لا؟ وهو واحد من أهم نواحي المنهج الإسلامي ومعالمه^(١)، قال تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ﴾ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ

الْمِيزَانَ ﴿٧﴾ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴿٨﴾ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴿٩﴾، وإلى

هذه الخصيصة البارزة يشير قوله تعالى مخاطباً أمة الإسلام: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا

لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ ﴿١٤٣﴾^(٢).

ووسطية الاقتصاد في الفكر الإسلامي إنما هو مستمد من وسطية منهجه ونظامه، فهو منهج إسلامي وسط لأمة وسط، منهج الاعتدال والتوازن الذي سلم من الإفراط والتفريط، أو من الغلو والتقصير، ولقد كان من حكمة الله تعالى أن اختار الوسطية أو التوازن شعاراً أُميراً لهذه الأمة التي هي آخر الأمم، ولهذه الرسالة التي ختمت بها الرسالات الإلهية، على أن في الوسطية معاني متعددة تُميز منهج الإسلام وأمة الإسلام، وتجعلها أهلاً للسيادة والخُلود.

فلما كان الإنسان يتكون من مادة وروح، فقد جاء نظام الاقتصاد في الفكر الإسلامي بالتوازن بين الجانبين، بحيث لا يطغى أحدهما على الآخر، ولهذا وجدنا الربط بين التنمية الاقتصادية

(١) خصائص التصور الإسلامي ومقوماته للشيخ سيد قطب ص ١١ ط دار الشروق، بتصرف، والخصائص

العامّة للإسلام د يوسف القرضاوي ص ١١ ط مكتبة وهبة، بتصرف.

(٢) سورة الرحمن الآيات من ٧-٩.

(٣) سورة البقرة من الآية ١٤٣.

والتنمية الإيمانية في قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْفُرُجِءِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ

وَالْأَرْضِ... ﴿١٦﴾^(١)، بل جعل الحق تعالى الجهاد في سبيله مع الضرب في الأرض، قال تعالى:

﴿...وَأَخْرُونَ بِضُرِّبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ^٧ وَأَخْرُونَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... ﴿٢٠﴾^(٢).

ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل جعل الحق تعالى النشاط الاقتصادي سعياً في سبيل الله، كما جاء في حديث النبي (ﷺ): "وَأِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يَعْفَهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ"^(٣)، وحرصاً من الإسلام على هذا النشاط الاقتصادي، فقد منع التفرغ للعبادة، بل جمع عموماً بين العبادة والعمل، وأوجب العمل، وجعل المسلم وهو يعمل يتجه إلى ربه، قال

تعالى: ﴿ فَاذْفُضِّبَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَبِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾^(٤).

ولهذا وجدنا في قواعد الفكر الإسلامي ما يُفيد الاقتصاد ويُروِّج له، من مثل وجود أفراد قادرين على المنح والعطاء، وإعطائهم نعت المؤمن القوي، ووصف اليد العليا، وفي كلّ خير، ومن هنا فقد جاء الحث على إعطاء الآخرين من رزق الله -تعالى- زكاة أو صدقة أو كفارات.

كما أن الوسطية تعني: العدل، فوسطية الأمة مستمدة من عدلها، ووسطية نظامها الاقتصادي

مستمدة من وسطية منهجها، وقال المفسرون في قوله تعالى: ﴿ قَالَ أَوْسَطُكُمْ الْأَقْلَ لَكُمْ لَوْلَا لَأَسْبَحُونَ ﴿٢٨﴾

﴿٥﴾، أي: أعدلهم^(١)، يؤكد هذا الإمام الرازي (~) في تفسيره بقوله: "إن أعدل بقاع الشيء وسطه

(١) سورة الأعراف من الآية ٩٦.

(٢) سورة المزمل من الآية ٢٠.

(٣) أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الكبير (ج١٩ ص١٢٩) وأخرجه في الأوسط (ج٧ ص٥٦) وأخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى (ج٩ ص٢٥).

(٤) سورة الجمعة من الآية ١٠.

(٥) سورة القلم الآية ٢٨.

لأن حكمه مع سائر أطرافه على سواء، وعلى اعتدال^(٢)، ومن المتعارف عليه: أن الوسط في الأصل اسم لما تستوي نسبة الجوانب إليه كمركز الدائرة، ثم استعير للخصال الذميمة المكتشفة بها من طرق الإفراط والتفريط.

والوسطية أيضاً تعنى: الإستقامة، أي: استقامة هذا النظام الاقتصادي الإسلامي على أهداف منهجه ومبادئه، وفي القرآن: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٣)، وهي دليل الخيرية ومظهر الفضل والتميز، ومن هنا قال الإمام ابن كثير (~) في قوله تعالى: ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾^(٤)، الوسط هنا: الخيار والأجود، كما يقال: قريش أوسط العرب نسباً وداراً، أي: خيرهما، وكان رسول الله (ﷺ) وسطاً في قومه، أي: أشرفهم نسباً، ومنه: الصلاة الوسطى، التي هي أفضل الصلوات، وهي صلاة العصر على الأرجح، عن أبي يونس مولى عائشة (رضي الله عنها) قال: "أمرتني عائشة (رضي الله عنها) أن أكتب لها مِصْحَفًا، وَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَأَذِنِي: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^(٥) فَلَمَّا بَلَغْتَهَا آذَنْتُهَا، فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ" وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)"^(٦).

والحقيقة: أن الوسطية في الشريعة الإسلامية تمثل الأمان، وهي دليل القوة ومركز الوحدة، وإذا كان للوسطية كل هذه المزايا وغيرها فلا عجب أن تتجلى واضحة في كل جوانب الإسلام: عقيدية

(١) التفسير الكبير "مفاتيح الغيب" للإمام الفخر الرازي ج٤ ص١٠٨-١٠٩ ط المطبعة المصرية سنة ١٣٥٤هـ - ١٩٣٥م.

(٢) السابق نفسه، الصفحة نفسها.

(٣) سورة الفاتحة من الآية ٦.

(٤) سورة البقرة الآية ١٤٣.

(٥) سورة البقرة الآية ٢٣٨.

(٦) أخرجه الإمام مسلم برقم (٦٢٩) كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.

وتشريعية، نظرية وعملية، تربوية واقتصادية، فالإسلام وسط في الاعتقاد والتصوير، وسط في التعبد والتسك، وسط في الأخلاق والآداب، وسط في الاقتصاد والنظام.

وفى النظام الاقتصادي الإسلامي تلتقي الفردية والجماعية في صورة متزنة رائعة، تتوازن فيها حرية الفرد ومصالحة الجماعة، وتتكافأ فيها الحقوق والواجبات وتتوزع فيها المغانم بالقسطاس المستقيم^(١)، فالإسلام يكلف المسلم أداء شعائر محددة في اليوم، أو في السنة، أو في العمر، ليظل دائماً موصولاً بالله، غير مقطوع عن رضاه، ثم يطلقه بعد ذلك ساعياً منتجاً، يمشى في الأرض ومناكبها يبتغي من فضل خالقه، ويأكل من رزق ربّه، وليس أدل على هذا من الآيات الآمرة بصلاة الجمعة، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ

وَذُرُوا الْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩١﴾ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَبِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٢﴾.

وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: "كَانَ النَّاسُ مَهَنَةً أَنْفُسِهِمْ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ، فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ"^(٣)، فهذا هو شأن المسلم مع الدين والحياة حتى في يوم الجمعة، بيع وعمل للدنيا قبل الصلاة، ثم طهارة ونظافة وتطهير، ثم السعي إلى ذكر الله وإلى الصلاة وترك البيع والشراء وما شابهه من مشاغل الحياة، ثم انتشار في الأرض وابتغاء للرزق من جديد بعد انقضاء الصلاة مع عدم الغفلة عن ذكر الله كثيراً في كل حال فهو أساس الفلاح، وتلكم وسطية الشريعة، ووسطية نظامها الاقتصادي، فلا مجال للمتشددين، وبخاصة أمام هذه القيم والمزايا لنظام الاقتصاد في الفكر الإسلامي، والتي ميزته عن كل الأنظمة الاقتصادية الأخرى.

وتبقى هذه الوسطية في اقتصاد الفكر الإسلامي عاملاً أساسياً من عوامل النجاح مهما حاول الأعداء طمس هذه الحقيقة، ووصف هذا الاقتصاد بأنه اقتصاد التقييد والتشديد، ومع كل هذه

(١) النظام الاقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه د أحمد محمد العسال د فتحي أحمد عبد الكريم ص ٢٧ ط مكتبة وهبة.

(٢) سورة الجمعة الآيتان ٩ - ١٠

(٣) أخرجه الإمام البخاري برقم (٩٠٣) كتاب الجمعة باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس.

المحاولات فإنهم سوف يبوؤن بالفشل، وسوف ترتد سائر موجات الاحاد على أعقابها مدحورة خاسرة، وسوف تبقى في النهاية الحقيقة المجردة الناطقة بوسطية الشريعة الإسلامية، ووسطية منهجها الاقتصادي، ليبقى هو الملاذ دائماً أمام كل عقبات الاقتصاد في العالم، وهو ما اعترف به الأعداء، لتنهض الدول من كبوتها الاقتصادية.

المبحث الرابع

الاقتصاد في الفكر الإسلامي والتوازن بين مصلحة الفرد والجماعة

إن من قيم الاقتصاد في الفكر الإسلامي مراعاة التوازن التام بين مصلحتين، المصلحة الأولى: مصلحة الفرد، والمصلحة الثانية: مصلحة المجتمع، وإذا كان للإنسان دوافعه ورغباته التي كفلها له المُشرع الحكيم في إطار ضوابط وقيم، مُحققاً في ذلك ما يراه خادماً لمصلحته الخاصة، فقد تتعارض هذه المصلحة مع مصلحة الجماعة، وهنا فقد راعى الاقتصاد في الفكر الإسلامي التوازن التام بين المصلحتين.

ومن المعلوم أن ما يملكه الفرد لا يجوز غصبه أو الاعتداء عليه، ما دام بطريق مشروع ومنضبط، كما قال (ﷺ) يوم عرفة في حجة الوداع: "إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ" (١).

ويبقى للفرد "المالك" حق الانتفاع بما لا يتعارض مع مصلحة الجماعة، وليس له حق استخدام ما يملك بطريقة تُلحق ضرراً بالآخرين "الجماعة"، وليس له كذلك تعطيل الانتفاع تعطياً يضر بهم، ولذلك فقد استعاد عمر (رضي الله عنه) جزءاً من الأرض التي أخذها بلال بن الحارث (رضي الله عنه) من الرسول (ﷺ) لماذا؟ لأنه لم يستغلها كاملة، وعطل الانتفاع بهذا الجزء، وقال عمر (رضي الله عنه): "لَيْسَ لِمُحْتَكِرٍ حَقٌّ بَعْدَ ثَلَاثِ سِنِينَ".

(١) أخرجه الإمام مسلم رقم (١٦٧٩) كتاب القسامة باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (ج١ ص١٨٤)

ومن هنا فقد حَرَّمَ المُشْرِعُ الاحتكار^(١)، بمعناه الواسع والشامل، بل جعل تحريم الاحتكار عاملاً أساسياً من عوامل الرخاء والتنمية بالنسبة للاقتصاد في الفكر الإسلامي، كيف؟ ذلك لما يترتب عليه من ضرر بالمصلحة العامة، وإثراء على حساب الآخرين، وهذا من شأنه تعطيل حركة الانتاج^(٢)، وذلك حفاظاً على قيم النظام الاقتصادي الإسلامي، ومراعاة لمصلحة الفرد والجماعة، قال (ﷺ): "مَنْ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِئٌ"^(٣)، وفي رواية: "لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ"^(٤)، وقال (ﷺ): "مَنْ احْتَكَرَ طَعَاماً أَرْبَعِينَ يَوْماً، فَقَدْ بَرَأَ مِنَ اللَّهِ، وَبَرَأَ اللَّهُ مِنْهُ"^(٥).

وكل ذلك لما للإحتكار من مخاطر، فهو مبعثة الأنانية، وقسوة القلب، وحب النفس، ولو على حساب الكسالى والضعفاء، لماذا؟ لأن المحتكر يريد أن يُوسِّع ثروته بالتضييق على عباد الله، فغاياته تُبَرِّرُ وسيلته، أيّاً كانت مخاطرها، وخطر الاحتكار على الاقتصاد أصبح في غير حاجة إلى بيان، فقد تغلغل في أكثر ميادين الإنتاج، فكل ما أضرَّ بالناس حبسه هو احتكار، وكل ما تشددت حاجة الناس إليه يكون احتكاره أشدَّ إثمًا، وفي مقدمة ذلك الطعام، وفي مقدمة الطعام القوت الضروري.

ومن أشد أنواع الاحتكار: احتكار الثمن والتلاعب بالأسعار، وهو مُخالف لقيم الإسلام ومنهجه، فقيم الإسلام تقتضي عدم إكراه الناس على سعر لا يرضونه بغير مسوغ، فالأصل أن تُتْرَكَ الأسواق للعدالة الفطرية، ولا يتدخل أي شخص فيها، حتَّى ولو كان ولي الأمر، بإكراه الناس

(١) يُقصد بالاحتكار: حبس السلع عن التداول في الأسواق، لماذا؟ لكي تغلو أثمانها، فَيُمْكِنُ للمُحْتَكِرِ أن يتحكم في السوق كيف شاء، وقد يقع من فرد أو جماعة.

(٢) الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية د محمود محمد بابلي ص ٨٨ ط دار الكتاب اللبناني، بيروت، بتصرف يسير.

(٣) قال أهل اللغة: الخاطئ بالهمز: العاصي الأثم، صحيح مسلم بشرح النووي ج^٨ ص ٤٩ ط دار الحديث بالقاهرة.

(٤) أخرجه الإمام مسلم رقم (١٦٠٥) كتاب المساقاة باب تحريم الاحتكار في الأقوات.

(٥) أخرجه الإمام مسلم رقم (١٦٠٥) كتاب المساقاة باب تحريم الاحتكار في الأقوات.

(٦) الترغيب والترهيب للإمام الحفظ المنذري رقم (٢٦٦٥) فصل التهريب من الاحتكار (م ٣ ص ٣٥) ط دار الحديث بالقاهرة.

على البيع بثمن لا يرضونه، ما لم يصدر منهم ولا من غيرهم أي تعدّ أو انحراف يوجب ذلك، وإلا أصبح أمراً واجباً، تقتضيه مصلحة الفرد والجماعة^(١).

وهذا ما صنعه النبي (ﷺ) حين امتنع عن التسعير، وقد طلبوا منه ذلك، عن أنس (رضي الله عنه) قال: قال الناس: يا رسول الله غلّ البيعُ فسعّر لنا، فقال رسول الله (ﷺ): "إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ، وَإِنِّي لأرجو أن ألقى الله وليس أحدٌ منكم يطالبني بمظلمةٍ في دمٍ ولا مالٍ"^(٢). وإن المحتكر الذي يُريد أن يستغل حاجة الجماعة لا يُمكن من هذا، بلا يقوم ولي الأمر أو المُحتسب بإجباره^(٣) على البيع بثمن المثل، بل إذا أصبح العمل فرض عين على أحد لمصلحة الجماعة أُجبر على العمل بأجر المثل، وللعامل في غير هذه الحال أن يختار العمل المشروع الذي يراه مُحققاً لمصلحته.

وإن من أعظم القيم التي قرّرها الفكر الإسلامي هنا، وفي سائر مجالات نظامه الاقتصادي قيمة العدل أو القسط، وحسبنا أن القرآن أمر به، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ...﴾^(٤)، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ...﴾^(٥).

ومن أجل هذا فقد حرّم الإسلام كل معاملة اقتصادية تشتمل على الظلم، وتطغى فيها مصلحة على أخرى، وفرض توافر العدالة المحكمة في كل تعامل أو تعاقد، ولعن المُجاوزين لهذا، قال تعالى: ﴿... فَأَذِّنْ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَن لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^(٦)، ناهيك عما في السنة النبوية من أحاديث شتى تبرهن على هذا وتؤكداه.

(١) موسوعة الاقتصاد الإسلامي د محمد عبد المنعم الجمال ص ١٧٠-١٧١ ط دار الكتب الإسلامية بتصرف.

(٢) أخرجه الإمام أبو داود رقم ٣٤٥١ كتاب البيوع باب في التسعير.

(٣) سيئضح - إن شاء الله- في المبحث الخامس من هذا الفصل أن هذا من اختصاصاته.

(٤) سورة النساء من الآية ١٣٥.

(٥) سورة المائدة من الآية ٨.

(٦) سورة الأعراف من الآية ٤٤.

ومن أبرز مظاهر العدل للإسلام في نظام المعاملات الاقتصادية هنا: تحريم الربا^(١)، وما ذلك إلا أن الربا أكل لمال الغير بلا جهد ولا مخاطرة، وتَحْيِيزُ للمال في مقابل العمل، ومحاباة للأغنياء على حساب الفقراء، وإهدار للجانب الإنساني في مقابل الكسب المادي، وانتصار لمصلحة على أخرى.

قال تعالى: ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...﴾^(٢)، بل إن القرآن آذن مرتكبيه بحرب من الله ورسوله، ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾^(٣) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فِي كُمُومٍ فَالْتَبِغُوا فِي كُمُومِكُمْ وَلَا تَطْلُمُون وَلَا تَنْظُمُونَ﴾^(٤)، فدل هذا النص القرآني على أن أساس تحريم الربا هو منع الظلم لكل من الطرفين فلا يظلم ولا يظلم، وعدّه النبي (ﷺ) من السبع الموبقات للفرد والجماعة في الدنيا والآخرة، بل لعن آكله وموكله وكاتبه وشاهديه، وجعلهم فيه سواء، عن ابن مسعود (رضي الله عنه) قال: "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) كُلَّ الرِّبَا وَمُوكَلِّهِ وَشَاهِدِهِ وَكَاتِبِهِ"^(٥).

وقد تحدّث كثير من فلاسفة الاقتصاد "في عصرنا" عن الربا، وبيّنوا مخاطره وأضراره الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وقال أحدهم: "إن مجتمعنا يسلك نهجاً قويمياً إذا استطاع أن يخفض معدل الفائدة إلى الصفر" أي: يلغيها نهائياً، كما بين المفكرون المسلمون مساوئ الربا وأضراره على الحياة في جوانبها المختلفة^(٥).

(١) الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية د محمود محمد بابلي ص ١٢٢ ط دار الكتاب اللبناني، بيروت.

(٢) سورة البقرة من الآية ٢٧٥.

(٣) سورة البقرة الآيتان ٢٧٨ - ٢٧٩.

(٤) أخرجه الإمام أبو داود رقم (٣٣٣٣) كتاب البيوع باب أكل الربا وموكله (ج ٣ ص ٤٤٤) ط دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان.

(٥) دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي د يوسف القرضاوي ص ٢٨٣ ط مكتبة وهبة.

كما دعا أفلاطون إلى تحريم الربا إطلاقاً، حيث قال: "لا يحل لشخص أن يُقرض أخاه ربياً"^(١)، كما كان أرسطو -وهو يرى أن المال ليس إلا أداة لتسهيل التبادل وإشباع حاجات البشرية- يذم الفائدة ولا يُوافق على استخدام المال كمصدر للتزايد فيه عن طريق الفائدة، باعتبار أن قطعة النقود لا يمكن أن تلد قطعة أخرى غيرها، وهو القائل: "ليس منطق أقوى من ذلك الذي يقرر أن أبغض الأشياء هو الربا الذي يستدر الربح من المال ذاته"^(٢).

وفي اليهودية كان الربا محرماً، فقد جاء في الكتاب المقدس: "فالإنسان الذي كان باراً، ويقول حقاً وعدلاً.. لم يعط الربا"^(٣)، وجاء فيه أيضاً قول الرب: "أقرضت فضة لشعبي الفقير، فلا تكن كالمرايبي.. لا تضعوا عليه ربا"^(٤)، وجاء: "فضتك لا تعط بالربا"^(٥)، "المؤمن لا يعطي بالربا"^(٦)، غير أن الأخبار فيما بعد قصروا التحريم على ما يتعلق بتعامل اليهود مع بعضهم البعض، أخذاً بما جاء في التوراة: "إذا افتقر أخوك فلا تعطه بالربا"، "لا تُقرض أخاك ربياً فضة أو بأي شيء مما يقرض ربياً"^(٧)، وإن أجازوه في تعاملهم مع غيرهم من الأمم، على طريقتهم في قولهم: "ليس علينا في الأميين سبيل"^(٨).

وذلك أنهم فسّروا "الأخ" بمن كان يهودياً، ومن ثمّ منعوا اليهودي من أن يُقرض يهودياً آخر بفائدة، بينما أجازوا له أن يقترف ذلك بالنسبة لغير اليهودي، وهو ما نعاه القرآن الكريم في قول الله

(١) موسوعة الاقتصاد الإسلامي د محمد عبد المنعم الجمال ص ٣٨٠ ط دار الكتب الإسلامية.

(٢) السابق نفسه، الصفحة نفسها.

(٣) الكتاب المقدس سفر حزقيال الإصحاح ١٨ / ٦-١٠.

(٤) الكتاب المقدس سفر الخروج الإصحاحات ٢٢-٢٣، ٣٥.

(٥) الكتاب المقدس سفر اللاويين الإصحاح ٢٥-٣٦.

(٦) الكتاب المقدس سفر المزمير الإصحاحات ٢٢-٢٣، ٣٥.

(٧) الكتاب المقدس سفر التثنية الإصحاح ١٣-١٩.

(٨) سورة آل عمران من الآية ٧٥.

تعالى: "قبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيراً، وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً"^(١).

كما أن المسيحية حرّمت الربا تحريماً صريحاً، ومن ذلك: "أن الربا سبيلنا أن نتعوذ منه، لأن الناموس الإلهي نهى عنه"، وجاء في إنجيل لوقا: "إذا أقرضتم لمن تنتظرون منه المكافأة، فأني فضل يُعرف لكم؟ ولكن افعلوا الخيرات، وأقرضوا غير منتظرين عائدتها، وإذن يكون ثوابكم جزيلاً"، بل ذهب المسيحية إلى أبعد من ذلك فدعت إلى ترك أصل رأس المال إذا كان المقترض في حاجة ماسة إليه، فجاء: "إن أقرضتم الذين ترجون أن تستردوا منهم فأني فضل لكم، إن الخطاة يقرضون الخطاة لكي يستردوا منهم المثل، أحبوا أعداءكم، أحسنوا وأقرضوا وأنتم لا ترجون شيئاً"^(٢).

هذا، ولم تكن المعاملات الاقتصادية قبل الإسلام بمنأى عن التعامل الربوي، وهو أمر افترضته طبيعة شبه الجزيرة العربية لتكون بيئة خصبة لتنمية التعامل بالربا، ولما لا؟ وقد كانت هذه البلاد خالية تماماً من الزراعة في هذه الحقبة من التاريخ، الأمر الذي فرض نفسه على هذا المجتمع المكي أن يكون مجتمعاً متاجراً بحكم تكوينات أرضه غير الصالحة للزراعة، ومن ثمّ كان في حاجة إلى استيراد متطلباته من الخارج، كيف؟ ذلك عن طريق القوافل التجارية إلى بلاد الشام في الشمال، وإلى بلاد اليمن في الجنوب، وكذلك في مواسم التجمع لدى العرب مثل موسم الحج وأسواق عكاظ وغيرها.

وقد شارك الرسول (ﷺ) في نشاطات تلك البيئة في طفولته وصباه، وإذا كان والده قد مات عند العودة من رحلة تجارية، فإنه (ﷺ) لم يتخل عن المشاركة في هذه الحرفة، فقد انضم إلى عمه أبي طالب في رحلة الشام، ولما كبر (ﷺ) ونما عُوده باشر التجارة في مال السيدة خديجة بنت خويلد (رضي الله عنها) والتي وثقت فيه ثقة عمياء، لماذا؟ لصدقه وأمانته، وقد كان فعلاً، وكان ذلك مقبلة موفقة لزواجه (ﷺ) منها فيما بعد.

(١) سورة النساء الآيات ١٦٠ - ١٦١.

(٢) موسوعة الاقتصاد الإسلامي د محمد عبد المنعم الجمال ص ٣٨٢ ط دار الكتب الإسلامية.

ولقد تحدّث القرآن الكريم عن رحلة قريش إلى اليمن شتاء وإلى الشام صيفاً، مع العلم أن السورة "أي: سورة قريش" كلها متصلة بالسورة التي قبلها، وهي: "سورة الفيل" فالله تعالى قد أهلك أصحاب الفيل ليتحقق ائتلاف قريش في رحلاتها التجارية، ثم إن الله تعالى أكرمهم بالإسلام فأطعمهم من جوع، وأمنهم من أي خوف ينشأ بالإعتداء عليهم، استجابة لدعوة سيدنا إبراهيم (عليه السلام) قال تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴿١٣﴾﴾^(١).

وكان نتيجة لهذا النشاط الاقتصادي الموسمي، ظهور حالة من الضيق أجبرت العربي على الإقتراض، لماذا؟ ليسد حاجته على أن يقوم بالوفاء عندما يبدأ نشاطه الموسمي الذي فرضته الطبيعة عليه، ومن ثمّ فرض التعامل بالإقتراض كحلٍ لازمٍ لمُجابهة الأزمة الاقتصادية في الحياة اليومية، وهذا من شأنه قيام فئة تحترف التجارة في المال ذاته، وقد نمت هذه الفئة واستشرت، وأصبحت أم القرى تعتمد على التجارة، بل أصبحت مركزاً تجارياً كبيراً في شبه الجزيرة العربية، وقد ورد ذلك في القرآن الكريم، في سورة سُمّيت باسم قريش، قال تعالى:

﴿إِلَيْهِمْ رِحْلَةَ الْشِتَاءِ وَالصَّيْفِ ﴿٢﴾ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ﴿٣﴾ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ

وَأَمَّنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾﴾^(٢).

وهكذا أضحت مكة لها عراقة وأصالة وتجارة ومركزاً مرموقاً للقوافل التي يترقبها أهلها، وقد وظّف أغلبهم أموالهم في التجارة الاقتصادية التي تغدو وتروح بها هذه القوافل، وفي هذا يقول أبو هريرة (رضي الله عنه): "إِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَتْ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ فِي الْأَسْوَاقِ"^(٣)، يعني: الخروج للتجارة وعقد الصفقات الاقتصادية.

ألا وإن قافلة أبي سفيان ليست بخافية علينا، فقد كانت قريش مسهمة في تمويلها، وأصبحت هذه هي الحياة الاقتصادية التي فرضها عليهم الواقع المرير، ومن ثمّ كانت دهشة قريش عظيمة

(١) سورة البقرة من الآية ١٢٦.

(٢) سورة قريش الآيات من ١-٤.

(٣) سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ج٢ ص٢٩٤ ط دار الشروق.

عندما حرم الإسلام الربا، فقالت ما حكاها القرآن الكريم عنهم: ﴿...ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...﴾ (١٧٥)، والمعنى: أي هو تأجير لرأس المال، فالربا الذي يستحقه المقرض هو أجرة رأس المال، فكان الربا على هذا النهج جزءاً لا يتجزأ من حياتهم الاقتصادية، وكان أصحاب المال في مكة لا يقتصرون على اقراض مواطنيهم في مكة، بل يمتد إلى كثير من القرى في شبه الجزيرة العربية.

هكذا، إذا سرنا وفقاً للأصول والمبادئ الاقتصادية في أدق حدودها وأضيقتها كانت لنا الخيرة بين نظامين اثنين لا ثالث لهما: فإما نظام يتضامن فيه رب المال والعامل في الربح والخسارة، وإما نظام لا يشترك معه في ربح ولا خسارة، ولا ثالث لهما إلا أن يكون تليقاً من الجور والمحاباة^(٢). ومن هذا المنطلق كانت الثورة الإسلامية على هذه التعاملات الاقتصادية القائمة على الربا، بتحريمه تحريماً قاطعاً، مراعيّاً في ذلك حالة التدرج في التحريم، واضعاً لهم البديل الذي يقوم على مضاعفة الأجر والثواب، قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَمْضَاعًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (٢٤٥) وفي موقف حافل من تاريخ الأمة الإسلامية "في حجة الوداع" على رأس مائة ألف أو يزيدون، يأتي هذا التصريح النبوي: "أَلَا إِنَّ كُلَّ رَبٍّ مِنْ رَبِّ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، لَكُمْ رُؤْسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ.." (٤)، وقال تعالى: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (٥).

(١) سورة البقرة من الآية ٢٧٥.

(٢) دراسات إسلامية د محمد عبد الله دراز، فصل: الربا في نظر القانون الإسلامي ص١٦٨-١٦٩ ط دار القلم بالكويت.

(٣) سورة البقرة الآية ٢٤٥.

(٤) أخرجه الإمام أبو داود رقم (٣٣٣٤) كتاب البيوع باب في وضع الربا (ج٣ ص٢٤٤-١٤٥) ط دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان.

(٥) سورة البقرة الآية ٢٧٦.

هذا، ولما كان الإسلام منهج حياة فقد راعى في طبيعة البشر حب المال حباً جماً، ومن هذا المنطلق فقد حث على زيادة الثروة، وتنمية المال، وتحقيق طموحات الفرد ما دامت مشروعة، وبطريق مشروع، أو بمعنى آخر: "شرف الوسيلة والغاية" فقد كان للعرب أسواق مشهورة في الجاهلية هي: "عكاظ ومجنة وذو المجاز"^(١)، فلما ظهر الإسلام اعتبر المسلمون التجارة فيها إثماً، فأذِنَ القرآن لهم، عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: "كَانَتْ عُكَاظُ وَمَجَنَّةُ وَ ذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ^(٢) فَكَانَتْهُمْ تَأْتُمُوا فِيهِ"^(٣)، فَنَزَلَتْ: "لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ"^(٤) فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ"^(٥)، وبدأت التجارة عاملاً أساسياً من أهم عوامل الإنتاج في بالنسبة للاقتصاد في الفكر الإسلامي، تلعب دورها البارز في الرقي والتقدم، وسير الركب إلى الأمام.

وبعد الهجرة آخي الرسول (ﷺ) بين المهاجرين والأنصار، وممن جمعت المؤاخاه بينهم عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه) "وكان مهاجراً" وبين سعد بن الربيع (رضي الله عنه) "وكان أنصاريّاً" وأراد سعد أن يتنازل لابن عوف عن واحدة من حديقته له، ولكن ابن عوف قال له: "لا حاجة لي في ذلك، هل من سوق فيه تجارة؟"^(٦)، والمعنى: "دلني على السوق" فتاجر ونمت تجارته، واستفاد وأفاد بها الإسلام.

عن عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه) قال: "لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَحَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَا لَأَفَاقِسُ لَكَ نِصْفَ مَالِي، وَإِنْظِرْ أَيَّ رَوْجَتِي هَوَيْتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا"^(٧)، فَإِذَا حَلَّتْ^(٨) تَزَوَّجْتَهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا حَاجَةَ لِي فِي

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني ج٤ ص٣٣٥ ط دار الحديث بالقاهرة.

(٢) أي: جاء الإسلام.

(٣) أي: طرحوا الإثم.

(٤) سورة البقرة من الآية ١٩٨.

(٥) أخرجه الإمام البخاري رقم (٢٠٥٠) كتاب البيوع باب ما جاء في قول الله (ﷻ): "فإذا قضيت الصلاة.."، (ج٤ ص٣٣٥) ط دار الحديث بالقاهرة.

(٦) الحديث كاملاً أخرجه الإمام البخاري رقم ٢٠٤٨ كتاب البيوع باب ما جاء في قول الله (ﷻ): "فإذا قضيت الصلاة.."، (ج٤ ص٣٣٥) ط دار الحديث بالقاهرة.

(٧) أي: طلقها لأجلك.

(٨) أي: انقضت عدتها.

ذلك، هل من سوقٍ فيه تجارة؟ قال: سوقٌ قَيْنُقَاعٌ^(١)، قال: فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَى بِأَقْطِ وَسَمْنٍ، قال: ثُمَّ تَابَعَ الْعُدُوَّ^(٢)، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): تَزَوَّجْتَ؟ قال: نَعَمْ، قال: وَمَنْ؟ قال: امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قال: كَمْ سَقَّتْ؟ زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ (ﷺ): أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ^(٣).

وإذا كنّا في هذا الموقف ننثني على هذا الإيثار، الشجاعة الأدبية، وهذه المروءة النادرة، من سعد بن الربيع (رضي الله عنه)، فلا يفوتنا في هذا الموقف أيضاً أن نقدّم تحيةً إجلالاً وتقدير لهذا الصحابي الجليل، عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه)، والذي ضرب لنا مثلاً خالداً في عفة النفس ورفعتها، والحفاظ على كرامتها، فقد تعفّف رغم أنه عرض عليه دون طلب، فقابل الإحسان بمزيد من الإحسان، وتلك شيم الكبار.

ولقد امتد هذا التعامل التجاري من المسلمين في المدينة المنورة إلى جيرانهم من اليهود، لماذا؟ وذلك تأليفاً لقلوبهم، وتأكيداً وإشعاراً بسماحة الإسلام، فعن عائشة (رضي الله عنها): "أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) اشْتَرَى طَعَاماً مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعاً مِنْ حَدِيدٍ"^(٤)، وفي الحديث دليل على جواز البيع بالأجل، والتجارة مع غير المسلمين، والتعامل بالرهن، إذ أن هذه المعايير وغيرها تُنظّم مجال التجارة الاقتصادي، وتحميه من العبث والاستغلال، ولهذا فقد وضع الإسلام لنظامه الاقتصادي مجموعة من الضوابط والآداب لا بد من الالتزام بها، والتي من خلالها تفرّد نظام الاقتصاد في الفكر الإسلامي عن غيره من النظم الأخرى.

إن مثل هذا التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، لا يُمكن أن نراه في أي مذهب آخر، فالرأسمالية مثلاً اتجهت نحو الفرد وإشباع رغباته بلا حدود أو قيود، فلا يُجبر على شيء مما سبق

(١) قبيلة من اليهود نُسب السوق إليهم.

(٢) داوم الدّهَاب إلى السوق للتجارة.

(٣) أخرجه الإمام البخاري رقم ٢٠٤٨ كتاب البيوع باب ما جاء في قول الله (ﷻ): "فإذا قضيت الصلاة..". (ج٤ ص٣٣) ط دار الحديث بالقاهرة.

(٤) أخرجه الإمام البخاري رقم ٢٠٦٨ كتاب البيوع باب شراء النبي (ﷺ) بالنسيئة (ج٤ ص٣٤٩) ط دار الحديث بالقاهرة.

أو مثله، والماركسية ألغت مصلحة الفرد إلغاءً تاماً، فمن أقوال لينين: "يقع كثير من الناس في خطأ فاحش، حيث يعتقدون أن القوانين يجب أن تحمي حريات الأفراد، إن القوانين تُوضع لحماية الدولة، يجب أن يكون مفهوماً أن العامل الذي يعمل في مصنع من المصانع لا يملك نفسه، فالمصنع هو الذي يملكه"^(١)، وهكذا نجد اتجاهين متعارضين متناقضين: الاتجاه الفردي، والاتجاه الجماعي، ويبقى الاقتصاد في الفكر الإسلامي متميّزاً بخصيصه التوازن بين المصلحتين.

(١) موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي د على السالوس ص ٣٠ ط دار الثقافة قطر، مكتبة دار القرآن.

المبحث الخامس

الاقتصاد في الفكر الإسلامي والرقابة المزدوجة

إن أي نظام بشري عندما يضع قوانينه ودستوره فإن تطبيق مواد هذا الدستور يحتاج إلى جهاز للرقابة، لماذا؟ لأنه لن تأخذ مواد هذا الدستور منهج التطبيق العملي في الدولة ما دام الناس بعيدين عن أعين الرقباء، أما في الإسلام فإن النظام الاقتصادي الإسلامي يخضع لرقابتين، وهما: الرقابة البشرية، والرقابة الذاتية، ولقد تجسدت الرقابة البشرية بعد الهجرة، فقد تواتر إلينا أن الرسول (ﷺ) كان يُراقب الأسواق بنفسه، بل عندما فُتحت مكة أرسل الرسول (ﷺ) مَنْ يُراقب أسواقها.

ومن هنا بدأ عهد جديد لوظيفة ظهرت في حديقة الإسلام الغناء لتسعد به البشرية، فكانت وظيفة الحُسْبَةِ^(١) لمراقبة النشاط الاقتصادي، وهو نظام فريد لم تسبق المسلمين إليه أمة من الأمم^(٢)، وإضافة إلى أنها أمرٌ بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله، فهي وظيفة دينية.

فعندما يشعر المسلم أن الله - تعالى - أحلَّ هذا، وحرَّم ذلك، فإن الأمر يفرض عليه من تلقاء نفسه رقابة ذاتية، وهنا يصبح سلوك المسلم في نشاطه الاقتصادي كسلوكه في عبادته، لتبقى القاعدة التي تحكم تصرفاته وأفعاله هي: قول الرسول (ﷺ) عندما سُئل عن الاحسان: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.." (٣).

(١) الحُسْبَةُ لغة : اسم الاحتساب وهو ادخار الأجر والثواب عند الله تعالى وفي الحديث: "مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا"، أي: طلباً لوجه الله تعالى، وفي حديث عمر (رضي الله عنه): "أيها الناس احتسبوا أعمالكم فإن من احتسب عمله كتب له أجره وأجر حسبته"، وإنما قيل لمن ينوي بعمله وجه الله احتسبه لأن له حينئذ ما يعتمد عليه. لسان العرب لابن منظور (ج٧ ص١٢٩) بتصرف يسير.

(٢) موسوعة الاقتصاد الإسلامي د محمد عبد المنعم الجمال ص٣٣٥ ط دار الكتب الإسلامية.

(٣) أخرجه الإمام مسلم رقم (٨) كتاب الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان... وأخرجه الإمام أبو داود رقم

(٤٦٩٥) كتاب السنة باب في القدر، وأخرجه الإمام النسائي (ج٨ ص١٠٠) وأخرجه الإمام أحمد (ج١

ص٥١).

فالمحتسب له الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما ليس من خصائص الولاية والقضاة وأهل الديوان وغيرهم، كما يأمر المحتسب بالجمعة والجماعات، وصدق الحديث وأداء الأمانات، وينهي عن المنكرات من الكذب والخيانة، وما يدخل في ذلك من تطفيف المكيال والميزان، والغش في الصناعات والبيوع والعقود المحرمة، ومراقبة الخبازين، والطبايعين، وأرباب المهن والصناعات كالصيادلة والعطارين والنساجين من غش الناس في طعمتهم وحوائجهم، والبائعين، بل وإجبارهم على البيع بثمن المثل^(١).

يقول ابن قيم الجوزية: "ولقد كان من سلطات المحتسب واختصاصاته أنه يأمر بأداء الأمانة، والصدق في الأقوال والأفعال، والنصح فيما يُنتصح فيه، والنهي عن الخيانة وتطفيف المكيال والميزان، والبحث في أحوال الصناعات الذين يضعون الأطعمة والملابس والآلات.. الخ"^(٢).

وتبقى وظيفة الحسبة بمعنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على القائم بأمور المسلمين، يعين لذلك من يراه أهلاً له، فيتعين فرضه عليه بحكم الولاية، وإن كان على غيره من فروض الكفاية، قال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

﴿١٠٤﴾ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٣).

عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بِلَاءً، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟ قَالَ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَمَا يَرَاهُ النَّاسُ؟ مَنْ غَشَّ أُمَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي"^(٤)، وفي رواية: "مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا"، سواء كان هذا الغش في النوع والجودة، أو غش في المقدار وتطفيف الكيل والميزان، وهو توجيه نبوي

(١) موسوعة الاقتصاد الإسلامي د محمد عبد المنعم الجمال ص ٣٣٥-٣٣٦ ط دار الكتب الإسلامية، بتصرف

يسير.

(٢) الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية لابن قيم الجوزية ص ٣٤٩ ط المدني.

(٣) سورة آل عمران الآية ١٠٤.

(٤) أخرجه الإمام مسلم (ج ١ ص ٥٥) كتاب الإيمان باب قول النبي (ﷺ): "من غشنا فليس منا".

حكيم، يُريد النبي (ﷺ) من خلاله أن يجعل الإنسان رقيباً على نفسه، من غش المبيعات وتدليس الأثمان، حتى تستيقظ الضائر، وتحيا القلوب حياة طيبة.

ولذلك يرجع تاريخ الحسبة في الإسلام إلى عهد رسول الله (ﷺ) فقد كان (ﷺ) يُباشر بعض أعمالها، ومن ذلك: منع النَّاس عن غش الطَّعام وغش السِّلَع -كما بيَّنا في الحديث السابق- وقد سار الخلفاء الرَّاشدون على نهج رسولِ الله (ﷺ) في إقامة الحسبة بين النَّاس^(١)، رُوِيَ أَنَّ عمر بن الخطَّاب (رضي الله عنه) كان يضرب جملاً، ويقول له: "حَمَلْتَ جَمَلَكَ ما لا يطيقُ"^(٢)، ورُوِيَ أَنَّهُ: "حَرَّقَ بَيْتَ -الرُّوَيْشِدِ التَّقْفِي- لِأَنَّهُ كَانَ يَبِيعُ الخمر، وقال له: "أَنْتَ فَوَيْسِقٌ وَلَسْتَ بِرُوَيْشِدٍ"^(٣).

ومن أجل أهمية هذه الوظيفة، وخطورة موقعها، فقد وضع العلماء لهذه الوظيفة شروطاً، حتى يضمنوا -إن شاء الله- نجاحها، فكان من شروط المحتسب أن يكون حرّاً، عادلاً، ذا رأي وصرامة، وخشونة في الدِّين، وعلم بالمنكرات الظاهرة^(٤)، لماذا؟ لأنَّ عدم توفر هذه الخصال تجعله عاجزاً عن القيام بدوره المنوط به.

هذا ولقد كان لوجود نظام الحسبة أثره الكبير في توجيه النَّاس وإرشادهم، وعاملاً أساسياً في الرواج الاقتصادي الذي ساد هذه العصور الزاهرة، وهو نظام لا بد منه في مجتمعاتنا الإسلامية، لماذا؟ لأنَّ النفوس البشريَّة متنافرة الطَّبَّاع، منها مَنْ تُؤَثَّرُ فيها الموعظة فتبعده عن المنكر، وتزجره عن الظلم، وتمنعه من التطفيف في الكيل والميزان، والغش في البيع والشراء، ومنها مَنْ ولى وجهه شطر ما حرَّم الله، وجعل إلهه هواه، فما سلمت منه نفسه، ولا سلم من نفسه، حتى اشتدَّت قسوتها وازداد فجورها، قال تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾^(٥)، وهذا لا يصلح معه إلا الشِّدَّة والرَّدع،

(١) إنسانية الإنسان بين الإسلام والنظم المعاصرة د حسن عبد الحميد حسن ص ٣٢ ط الأولى س ١٤٣٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

(٢) المعجم الكبير للإمام الطبراني رقم (٤١٤٦) (ج ٢ ص ٥٠٠) والطبقات لابن سعد ج ٧ ص ١٢٧ ط دار القلم.

(٣) مصنف عبد الرزاق رقم (٩٧٦٢) (ج ٢ ص ٥٠٠) ط الريان.

(٤) الأحكام السلطانية والولايات الدينية لأبي الحسن الماوردي الشافعي ص ١٧٤ ط التوفيقية.

(٥) سورة الشمس الآية ٨.

وَمِنْ ثَمَّ تَبَدَّلْنَا أَمِيَّةَ الْحُسْبَةِ، وَوَدَى حَاجَةَ الْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ إِلَى إِقَامَتِهَا تَحْقِيقًا لِأَمْرِ اللَّهِ

(سورة النحل: ١٠٤) وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

(١) ﴿١٠٤﴾

هكذا كان للحسبة دور هام، فقد وقفت بالمرصاد أمام كل كسب خبيث، وذلك لما يترتب عليه من آفات وشرور، فجاءت الحسبة ضابطة لتصرفات البيع والشراء، والتعاملات المالية بما يحقق التوازن بين سعي التجار في تحصيل الأرباح، وسعي العامة في تلبية احتياجاتهم، فحرمت كل ما يؤدي إلى التلاعب بأقوات الناس وحاجاتهم الأساسية، لما يترتب عليه من إفساد العلاقة بين المسلمين، ومن ثمَّ فينبغي أن تتكاتف كل الجهود المخلصة للعمل على وضع الآليات التي تكسر كل المعوقات في كل مقومات الاقتصاد، والقضاء على هذه الأدوية الخبيثة التي تُهدد استقرار المجتمع، والعمل الجاد على رفع المعاناة عن الناس وبخاصة الطبقات الأكثر فقراً والأشد احتياجاً.

الفصل الثاني

”الآثار المترتبة على عدم تطبيق القيم السابقة .. وعلاجها”

المبحث الأول: "الانحراف العقيدي والقيمي .. المشكلة .. والعلاج"

المبحث الثاني: "الانحراف عن عمارة الأرض .. المشكلة .. والعلاج"

المبحث الثالث: "سوء استغلال وعدم ترشيد الموارد الاقتصادية .. المشكلة .. والعلاج"

تَهْيِئَاتُ

سبق في الفصل الأول أن بيّنت بالتفصيل تفوق الاقتصاد في الفكر الإسلامي بقيمه عن غيره من كل الأنظمة الاقتصادية الوضعيّة، وإن الانحراف عن قيم وأخلاقيات الاقتصاد في الفكر الإسلامي يُعد من أولى خطوات الآثار السلبيّة في النظام الاقتصادي، ذلك أن الناظر في القرآن الكريم والسنة النبوية يُدرك تماماً أن الإسلام ينظر إلى الركود والكسل على أنه تراخٍ عن العمل، وعمارّة الأرض بشكل فعّال، وأثرة للأغنياء بالمال، وسوء في استغلال الموارد الطبيعيّة، وعدم ترشيدها، وعدم العدالة في التوزيع، فالله تعالى أعطى الإنسان ما لا يُحصى من النعم وطالبه بعمارّة الأرض، قال تعالى: ﴿... هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا...﴾ (١١) (١).

ومن هذا المنطلق فإن الإسلام فرّق بين الفقر والكسل أو الركود، واعتبر الفقير له حق معلوم في الزكاة، وموارد بيت المال، أما المتخلف عن ركب التقدم، فقد لعنه وتوعده إذا سأل وهو قادر على الكسب، بل إن الإسلام يُساعد الفقراء من مال الصدقة ولا يُساعد المتخلفين، أو القاعدين عن العمل بغير عذر، ولقد اختلف تشخيص الإسلام تماماً لهذه المشكلة الاقتصادية عن غيره من النظامين الرأسمالي والاشتراكي.

فالاقتصاد الرأسمالي ينظر إلى الفقراء على أنهم السبب الأساسي للمشكلة الاقتصادية، سواء لكسلهم، أو لسوء حظهم بثُح الطبيعة، أو قلة الموارد، فقضية الفقر في نظره هي أساساً قضية قلة إنتاج، وقد رتب الفكر الاقتصادي الرأسمالي على ذلك، أن على الدولة أن تُبِيح الحرّيّة المطلقة للجميع، لماذا؟ لينتجوا ويكسبوا ويغتنوا دون قيد أو شرط، وأن على مَنْ خانته الحظ أن يرضى بواقعه فهو نصيبه وقدّر الله له.

وأما بالنسبة للاقتصاد الاشتراكي فإنه ينظر إلى الأغنياء على أنهم سبب المشكلة الاقتصادية، لماذا؟ ذلك بسبب استئثارهم بخيرات المجتمع دون الأغلبية الكادحة، وبالتالي نشوء التناقض بين

(١) سورة هود من الآية ٦١.

قوى الإنتاج وعلاقات التوزيع، فقضية الفقر في نظره هي أساساً قضية سوء توزيع، وقد رتب على ذلك نظرياته في الصراع بين الطبقات، وفي التركيز على تغيير أشكال ووسائل الإنتاج بإلغاء الملكية الخاصة وتصفية الرأسماليين.

لكن الاقتصاد في الفكر الإسلامي لم يجعل مَرَد المشكلة الاقتصادية إلى الفقراء، أو قلة الموارد، كما ذهب الاقتصاد الرأسمالي، كما أنه لم يجعل سببها الأغنياء، أو التناقض بين قوى الإنتاج وعلاقات التوزيع، كما ذهب الاقتصاد الاشتراكي، بل كان للفكر الإسلامي في المشكلة الاقتصادية وجهة نظر أخرى، فقد ردَّ المشكلة الاقتصادية إلى عدَّة أمور، من أهمِّها:

أولاً: الانحراف العقيدي والقيمي، فإن الاقتصاد في الفكر الإسلامي يرتبط بالعقيدة الإسلامية ارتباطاً من نوع التبعية، ولا يحل له الخروج عنها، وتكون نتائج هذا الاقتصاد منسجمة مع توجيهات هذه العقيدة ومكيفة بها.

ثانياً: الانحراف عن عمارة الأرض، فإن عمارة الأرض هي جزء من الخلافة التي خلق الله الإنسان من أجلها، وعمارة الأرض وفقاً للمنهج الرباني تستلزم الأخذ بالأسباب العلمية والمادية وترفض -بالتالي- التواكل والقعود عن الإنتاج.

ثالثاً: سوء استغلال الموارد الاقتصادية وعدم ترشيدها، لا قلة هذه الموارد أو شحها، قال تعالى: ﴿... وَإِنْ نَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصَوْنَ...﴾ (١)، وما هذا كله إلا نتيجة الخلط في المفاهيم، والتبعية العمياء التي سيطرت عليها المفاهيم الغربية، وسادت على الثقافة الإسلامية كنتيجة طبيعية لحالة هذه التبعية التي تحياها أغلبية الأمة الإسلامية.

رابعاً: أثره الأغنياء وسوء التوزيع لا الملكية الخاصة نفسها، قال تعالى: ﴿وَلِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا

مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْطِعِم مِّنْ لَّوْشَاءِ اللَّهِ اطَّعِمُوهُ إِنَّ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٤٧﴾

(١) سورة إبراهيم من الآية ٣٤.

﴿١﴾، وقد أثر عن الإمام علي (عليه السلام) قوله: "مَا جَاعَ فَقِيرٌ إِلَّا بِمَا شَبِعَ عَنِّي" (٢)، وأثر عن السلف الصالح قولهم: "مَا مِنْ سَرْفٍ إِلَّا وَبِجَوَارِهِ حَقٌّ مُضِيعٌ" (٣).

فمشكلة الفقر في التشخيص الإسلامي مردها الإنسان نفسه، وفساد طريقته في التعامل الاقتصادي سواء من حيث ضعف الإنتاج أو سوء التوزيع، وقد رتب الإسلام على ذلك ضرورة تنمية الإنتاج مع عدالة التوزيع، وأن أحدهما لا يغني عن الآخر، فوفرة الإنتاج مع سوء التوزيع هو احتكار واستغلال لا يُسلم به الإنسان، كما أن عدالة التوزيع دون إنتاج كاف هو توزيع للفقر والبؤس مما يرفضه الإسلام.

ومما سبق نخلص إلى أن الإسلام ربط المشكلة الاقتصادية بالإنسان، وبما هو عليه من القيم والأخلاقيات بجوانبها العقديّة والتعبديّة والتعاملية، وإذا كانت الأمة الإسلامية الآن تعاني من الركود أو التراجع في الفكر الاقتصادي "وهذا لا خلاف عليه" فمرجع ذلك إلى عدة أسباب، ترتبط إجمالياً بعدم تطبيق قيم الاقتصاد في الفكر الإسلامي على أرض الواقع، لتبقى النتيجة هي مجموعة نقاط من الآثار السلبية تمخّضت نتيجة عدم استغلال هذه القيم وترسيخها، من شأنها التأثير السلبي على الجوانب الاقتصادية، نُجّلها في المباحث الآتية مع تقديم العلاج المناسب لها.

(١) سورة يس الآية ٤٧.

(٢) نهج البلاغة للشريف الرضي ج ٣ ص ١٠١ ط دار المعرفة للطباعة والنشر، بدون تاريخ.

(٣) العقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي ج ٢ ص ١٦٥ ط لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة، سنة ١٩٤٠م.

المبحث الأول

الانحراف العقيدي والقيمي

.. المشكلة .. والعلاج

إن الاقتصاد في الفكر الإسلامي يرتبط بالعقيدة الإسلامية ارتباطاً من نوع التبعية، ولا يحل له الخروج عنها، وتكون نتائج هذا الاقتصاد منسجمة مع توجيهات هذه العقيدة ومكيفة بها، وإن ارتباط الاقتصاد بالعقيدة والقيم له أثره على كل من يتعامل مع المسلم، أو يتعامل معه المسلم^(١)، لماذا؟ لأن شخصية المسلم واحدة في تعامله مع نفسه أو تعامله مع غيره من غير بني دينه، فهو عقائدي وقيمي بكل ما لهذه الكلمة من معنى، ولا يتأثر بواقع الآخرين أو معتقداتهم. وإن الحضارة الإسلامية تمارس كل أنواع النشاط البشري التي تؤدي إلي عمارة الأرض من تجارة، وزراعة وصناعة.. الخ، وتسعي إلي الإنتاج الوفير في كل أبواب الإنتاج، ولكنها في سعيها كله تلتزم بالحلال والحرام وبالقيم الأخلاقية، وبما يقتضيه الإيمان بالله واليوم الآخر من تشكيل للسلوك، وتقويم للأخلاق.

يقول تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴿١٥﴾

﴿٢﴾، وقال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا... ﴿٧٧﴾

﴿٣﴾، ولقد أمدتتا كتب التاريخ أن تجارة العالم كانت في أيدي المسلمين من الصين إلي أوروبا، مع ما يترتب على ذلك من معرفة بطرق الملاحة البحرية وطرق اليابسة في آسيا وأفريقيا علي مداخل أوروبا، ومن العجب أن يكون الرائد الذي دل " فاكسو دي جاما" وأعانه علي إتمام رحلته عن طريق

(١) الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية د محمود محمد بابلي ص ١١٣ ط دار الكتاب اللبناني بيروت، بتصرف يسير.

(٢) سورة الملك الآية ١٥.

(٣) سورة القصص من الآية ٧٧.

رأس الرجاء الصالح وهو كان مكشوفاً للمسلمين من قبل - هو البحارة العربي المسلم " ابن ماجد" الذي أمدّه بالمعلومات والخرائط الملاحية، وقاده بنفسه نحو جزر الهند الشرقية في غفلة من ساعدت - دون قصد - في تمكن الاستعمار من الدول الإسلامية ومحاربتها اقتصادياً وعسكرياً^(١). وقد كانت الصناعة المتاحة للناس في ذلك الوقت مزدهرة في مراكز العالم الإسلامي المختلفة، وكانت دور العلم عامرة بالأساتذة والطلاب في كل فرع من فروع المعرفة، وما تفردت به الحضارة الإسلامية أنها كانت تقوم بنشاطها التجاري الواسع الذي يمتد من المحيط إلي المحيط وكان ذلك لا يؤدي بها إلي استعمار الأمم الأخرى لنهب خيراتها للحصول علي أكبر قدر من الربح، كما حدث بالنسبة لدول أوروبا التي سادت العالم فيما بعد.

ولأمور كثيرة لم تحافظ الأمة الإسلامية علي هذا المستوي السابق الفذ الذي مارسته عدة قرون طويلة، وتخلت عن القيادة لدول الاستعمار، وكان ذلك بسبب ما ساد في مجتمعاتها من انحرافات عقيدية وقيمية وأخلاقية، حيث أفرغت معاني العقيدة من محتواها الأساسي وأصبحت "لا إله إلا الله" كلمة تقال باللسان، وأخرج العمل من مُسَمِّي الإيمان، ونشأ التَوَاكُلُ بديلاً عن التَوَكُّلِ، والذي يعتبر طاقة إيجابية دافعة يقوم به المؤمن مع اتخاذ الأسباب، قال تعالى: ﴿... فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ

اللَّهُ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ (٢).

أما التواكل فهو صورة سلبية مُعْطَلَّة تتقاعس عن الأخذ بالأسباب مُخالفة لمفهوم التوكل علي الله، ولقد أفسد التواكل كثيراً من عقيدة القضاء والقدر، وحوَّلَهَا من عقيدة إيجابية دافعة إلي عقيدة سلبية مُخْذَلَّة، وإلي الرضا السلبي بالواقع وعدم محاول التغيير بحجة أن "ما لك سوف يأتيك" وتخليها عن مسئولية الإنسان عن عمله بحجة "أن ما وقع منه قد وقع بقدر الله" وعوداً عن تغيير الواقع السيء من مرض وعجز وفقير، ونشأ بذلك: القعود عن تعمير الأرض بحجة أن الدنيا ملعونة والمعول عليه هو الآخرة، وأن الإنسان حسبه في هذه الدنيا عيشة الكفاف لكي ينجو بروحه من

(١) أبعاد التخلف الاقتصادي في العالم الإسلامي د مصطفى محمود عبد السلام ص ٤٨ ط دار السلام.

(٢) سورة آل عمران من الآية ١٥٩.

التعلق بالدنيا، ولكي يُفَرِّغَ روحه استعداداً للآخرة، وبذلك تم الانصراف عن عمارة الأرض بهذه المفاهيم المغلوطة.

إذن لابد للإنسان أن يعلم جيداً أنه من وجهة الفكر الإسلامي هو "بنفسه أو ذاته" أهم عوامل الإنتاج في الاقتصاد، لا بعمله ورأس ماله فحسب -كما قال علماء الاقتصاد الأوروبي- وإنما بعقله السليم، وإيمانه الصادق، وعلمه النافع، وقد سخر الله -تعالى- له كل ما في الكون بسمائه وأرضه ليتمكن من أن يحيا، وأن يُحقق رسالته على الأرض^(١).

فالقعود عن الإنتاج وحصره في أضيق نطاق ممكن وهو: نطاق الكفاف، يجعل الدول تعيش كلها في حالة الكفاف، ولا يجعل لديها الفائض الذي تنفقه في متطلبات التمكين وعمارة الأرض، قال

تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمَنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا...﴾^(٢).

والعبادة هنا: تقتضي العمل والإنتاج وليس القعود، أو التَوَاطُل والتكاسل، فالأمر يحتاج إلى الإنتاج الوفير والاستهلاك الأقل، وهذه هي المعادلة التي يتم بها التمكين وعمارة الأرض، أما الإنتاج القليل علي قدر الاستهلاك القليل فلا يؤدي إلا إلي فقر مجموع الأمة الإسلامية، هذا الفقر الذي أدي إلي الضعف والتخاذل^(٣).

وإن الاقتصار علي البعد الروحي في العبادة هو مفهوم خاطئ للعبادة، فالروحانية ليست مسألة غيبية مجردة تجسدها مختلف الشعائر الدينية فحسب وإنما هي العمل الصالح ابتغاء وجه الله، والحث عليه لتوظيف وتعبئة كل الموارد الطبيعية والبشرية المتاحة بهدف توفير ظروف أكثر

(١) عوامل الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي للأستاذ حمزة الجميعي الدموي ص ١٤ ط الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م

بدون

(٢) سورة النور من الآية ٥٥.

(٣) واقعنا المعاصر للأستاذ محمد قطب ص ١٨٨ ط الأولى مؤسسة المدينة السعودية.

ملاءمة للإنسان، يتسنى له من خلالها إدراك معني وقيمة وغاية وجوده، إنه مفهوم للعبادة يربط الممارسة بالتأمل لتحرير العقل والسمو به من دائرة استكشاف الخبرات والتمتع بها دون إسراف أو تبذير إلي دائرة أرقى تتيح إقران كل ذلك بالتأمل.

ولقد حثنا الله على ذلك، قال تعالى: ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ ۗ ﴿٢٤﴾ أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا

الْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَائِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفِكَهًا وَأَبًّا ﴿٣١﴾ ﴿ (١)

وقال تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ ﴿٦﴾ وَالْأَرْضَ

مَدَدْنَاهَا وَالْقِيَنَاءَ فِيهَا رَوْسِيًّا وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٧﴾ تَبْصِرَةً وَذِكْرَىٰ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ﴿٨﴾ وَنَزَّلْنَا مِنْ

السَّمَاءِ مَاءً مُّبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴿٩﴾ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ ﴿١٠﴾ ﴿ (٢)

ليشمل هذا التأمل التاريخ البشري بأكمله: ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ

قَبْلُ... ﴿٤٢﴾ ﴿ (٣)

ويبقى الهدف: هو استخلاص العبر والاستفادة من تجارب الآخرين لتقويم مسيرة الإنسان نحو تحقيق حريته في أعلى مراتبها، وأتم أشكالها، ليسوقه ذلك إلى توحيد الله (ﷻ) حيث تقترن الممارسة بالوعي، الوعي بالمسئولية والمسئولية بالآخرة، ويمتزج الإيمان بالإخلاص، والإخلاص بالتقوي، والتقوي بالعمل.

إننا بإزاء منهج رسالي فريد جاء ليجمع بين الأرض والسماء في نظام الكون والدنيا، وبين الآخرة في نظام الدين والروح والجسد، وبين الإنسان في نظام الحياية والعبادة والعمل، ويسلكها

(١) سورة عبس الآيات من ٢٤-٣١.

(٢) سورة ق الآيات من ٦-١٠.

(٣) سورة الروم من الآية ٤٢.

جميعاً في طريق موحد هو: الطريق إلى الله تعالى، ويخضعها كلها لسلطان واحد هو: سلطان الله تعالى^(١).

ومن هذا المنطلق يكون العلاج لهذه القضية: "الانحراف العقدي والقيمي: أنه إذا كان نظام الاقتصاد في الفكر الإسلامي مرتبط بالعقيدة القيم، وأن سبب الكسل الاقتصادي الموجود الآن، هو نتيجة هذا الانحراف العقدي وغياب البنيان القيمي في الأمة الإسلامية، فلا بد من العودة السريعة إلى الوراء، للوقوف على تعاليم الإسلام الحق، وتصحيح المسار، فلو أن المجتمعات صحت معتقداتها والتزمت بقيم الإسلام وأخلاقياته لأعطاهم الله بركات من السماء والأرض، ولأغدق الله عليهم من فيض عطائه، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَفَنَحْنَاهُمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ...﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَأَلْوِ اسْتَقْمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَّاءً غَدَقًا﴾^(٣)، يقول الإمام القرطبي (~): "جعل الله التقوى من أسباب الرزق كما في هذه الآيات، فلو آمن أهل القرى لوسّع الله عليهم في الدنيا وبسط لهم الرزق"^(٤).

وفي المقابل قال الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنعْرِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾^(٥)، ومن ثمّ فهذا الكسل الاقتصادي الحادث في العالم الإسلامي بسبب الاعراض عن تعاليم وأوامر الله تعالى، ذلك أن الأرض هي الأرض، والموارد هي الموارد، والإنسان هو الإنسان، ولكن السبب هو: زوال القيم الصالحة التي يريد الله أن تسود فترتقي الحياة وتتقدّم.

(١) العدالة الاجتماعية في الإسلام للشيخ سيد قطب ص ٢٤-٢٥ ط دار الشروق القاهرة ١٩٨٢م.

(٢) سورة الأعراف من الآية ٩٦.

(٣) سورة الجن الآية ١٦.

(٤) تفسير القرطبي "الجامع لأحكام القرآن" ج ٦ ص ٤٩٠ ط دار الريان للتراث، القاهرة ١٩٨٨م.

(٥) سورة النحل الآية ١١٢.

إن صفاء العقيدة وصدق الإيمان بالله أولى خطوات المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، لماذا؟ لأنها تحكم حركة الأفراد والجماعات في مختلف المجالات الحياتية، اقتصادية كانت أم اجتماعية، فهي عقيدة توجه أسلوب حياتهم وتصيغ سلوكهم وتحكم منهج تفكيرهم، وهذه العقيدة ليست مجرد الامتثال لأوامر دين إلهي بأداء الصلوات أو اتباع التعاليم الربانية فحسب، وإنما هي الإيمان بالله إيماناً كاملاً، والامتثال لمنهجه والالتزام بمبادئه واتباع تعاليمه في كافة أوجه الحياة الخاصة والعامة.

وهذا ما ينبغي أن تدركه الأمة الإسلامية لتعرف حقيقتها وقيمتها، وأنها أخرجت لتكون في الطليعة، ولتكون لها القيادة، والله يريد أن تكون القيادة للخير لا للشر في هذه الأرض، إن لدي الأمة ما تعطيه دائماً من الاعتقاد الصحيح والتصور الصحيح والنظام الصحيح والخلق الصحيح، والعلم الصحيح والمعرفة الصحيحة، هذا واجبها الذي يحتمه عليها مكانها وتحتمه عليها غاية وجودها، وواجبها أن تكون في الطليعة دائماً، وفي مركز القيادة دائماً ولهذا المركز تبعاته فهو لا يؤخذ ادعاءً ولا يُسلم لها به إلا أن تكون هي أهل له، وهي بتصورها الاعتقادي الصحيح والتطبيقي أهل له، فيبقي عليها أن تكون بتقدمها العلمي وبعمارتها للأرض - قياما بحق الخلافة - أهلاً له كذلك، ومن هذا يتبين أن المنهج الذي تقوم عليه هذه الأمة يطالبها بالكثير، ويدفعها إلي السبق في كل مجال لو أنها تتبعه وتلتزم به، وتدرك مقتضياته وتكاليفه^(١).

كما سادت في المجتمعات الإسلامية ظاهرة تكاد تكون عامة هي ظاهرة: فقدان المعيار الخلقى والقيمي السليم الذي يحكم السلوك والعلاقات، والصّلات بين الأفراد والأسر والجماعات، فالكيان الروحي للفرد والأمة يتآكل في مثل هذا الوضع، وتتحسر الطموحات والتطلعات، وتتوقع

(١) تفسير الظلال "في ظلال القرآن" للشيخ سيد قطب م ١ ج ٣ ص ٤٤٧ ط دار الشروق القاهرة ١٩٨٩ م.

الإرادة وتراجع، وتضمّر النفس وتضعف، وتنمو القابلية للتخلف والمذلة والهزيمة، وأشكال الخواء الروحي، والعقلي والاجتماعي، وتصل إلي أفضل مستوياتها في الأداء السلبي^(١).

إن بنية اجتماعية وروحية كهذه يزداد فيها استعداد الفرد للاستهلاك والتقليد والاتباع، ويقل في مناخها إنتاجه، كما تقل مبادراته وإبداعاته، وتراه يستسلم في ظلها شيئاً فشيئاً لإحساس يشتد في أعماقه بعدم الجدوي من بذل أي جهد للّحاق بالمتقدمين والمبدعين المعاصرين، وبالتالي فيُذمّن تقليدهم ومجاراتهم في استهلاك ما يستهلكون، ويدخل من هذا المدخل وسواه إلي ساحة الاحساس بالدونية، ويعكف علي تسويغ ذلك وإدمانه، وربما أطلّ في لحظاتٍ أيضاً ورأي عمق الهوة التي يشارك هو في صنعها، تلك التي تفصله عن الواقع والعصر، ولكنه لا يلبث أن يستسهل السهل بدلا من أن يستسهل الصعب بطموح وعمل يوصلانه إلي حيث المراتب العليا.

(١) التخطيط والتنمية في الإسلام د عبد المنعم عفر ص ٢١ ط دار البيان القاهرة ١٩٨٥م، بتصرف يسير.

المبحث الثاني

الانحراف عن عمارة الأرض

.. المشكلة .. والعلاج

إن كل المفاهيم الإسلامية قد فسدت وانحرفت في حس الأجيال، وتغيّر مفهوم عمارة الأرض، والذي تحول من عمارة الأرض بمقتضي منهج الله إلي توقف العمارة، وأصبحت المجتمعات الإسلامية في النهاية صورة باهتة وممسوخة لا تستطيع أن تصمد للهجوم الوحشي الذي تدافع إليها من كل صوب في صورة استعمار لهذه الدول، وبما يعني سقوطاً في براثن التخلف والتبعية^(١).

إن عمارة الأرض هي جزء من الخلافة التي خلق الله الإنسان من أجلها، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً...﴾^(٢)، وقال: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا...﴾^(٣)، وعمارة الأرض وفقاً للمنهج الرباني تستلزم الأخذ بالأسباب العلمية والمادية وترفض -بالتالي- التواكل والعودة عن الإنتاج، لماذا؟ لأن من شأنه حدوث تخلف وضعف، ولا يتحكّم أعداء الإسلام إلا في هذه المجتمعات المتخلفة والضعيفة، ومن هذا المنطلق فلا يكفي الاستغفار والدعاء لجلب الأرزاق، ولا يغيب عنّا موقف الفاروق عمر (رضي الله عنه) من هؤلاء النفر الذين قعدوا في المسجد بدعوى التوكل على الله، لقد قال لهم: "لَا يَقْعُدَنَّ أَحَدُكُمْ عَن طَلَبِ الرِّزْقِ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ ارزُقْنِي وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ السَّمَاءَ لَا تُمْطِرُ ذَهَبًا، وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا الْمُتَوَكِّلُ رَجُلٌ أَلْقَى حَبَّةً فِي الْأَرْضِ وَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ"^(٤).

(١) تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي د شوقي دنيا ص ٣٥ ط مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٨٤ م. بتصرف يسير.

(٢) سورة البقرة من الآية ٣٠.

(٣) سورة هود من الآية ٦١.

(٤) سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (ج ٨ ص ١٢٥) ط الحلبي.

ومن ثمَّ فإنَّ جهود التنمية، وعمارة الأرض في الإسلام تهدف إلى رفع مستوى المعيشة وتحسينها، بشكل يكفل حد الكفاية لجميع الأفراد، يعني: إغناء كل فرد بحيث يكون قادراً على الإنفاق على نفسه وعلى مَنْ يَعُول، وهذا تمييزاً له عن حد الكفاف الذي يُعد الحد الأدنى للمعيشة، ولا يقتصر توفير حد الكفاف على ضرورات الحياة اليومية من مأكَل ومشرب وملبس ومسكن، بل يمتد إلى ما يلزم من تهيئة حياة كريمة للفرد من الصحة والتعليم والرعاية الاجتماعية.. الخ، وإنَّ عدم القدرة على الحصول على الاحتياجات الضرورية لعدم توافر أسباب العيش الكريم، هو: ما يعني العوز والتعرض للجوع والحرمان والإملاق^(١).

وكل هذه الأمور تتنافى مع عمارة الأرض، ذلك أن التكاثر عن القيام بما استخلفنا الله عليه يُحدث تخلف اقتصادي، ومن شأن هذا أن يُلحق بنا الفقر، والفقر معرَّةٌ إذا لحقت بالإنسان أحرجه، وهبطت به دون المكانة التي يُريدها، والفقير في المفهوم الإسلامي هو: مَنْ لا يملك قوت يوم وليلة^(٢)، لقوله (ﷺ): "مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يَغْنِيهِ فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنَ النَّارِ" قِيلَ: وَمَا حَدُّ الْغِنَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "شَبَعُ يَوْمٍ وَآئِلَةٌ"^(٣).

وتبقى عمارة الأرض قائمة على أساس من العمل الجاد، والضرب في الأرض ابتغاء الرزق الطيب، فالعمل في الإسلام واجب شرعي وضرورة بشرية تنفيذاً لأوامر الله (ﷻ): ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾^(٤)، وقال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٥).

(١) فقر الشعوب بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي د حمدي عبد العظيم ص ٢٠ عام ١٩٩٥ م ط القاهرة، بتصرف يسير.

(٢) المحلى للإمام ابن حزم ج ٦ ص ١٥٢ ط دار التراث القاهرة، بتصرف يسير.

(٣) أخرجه الإمام أبو داود رقم ١٦٢٩ كتاب الزكاة باب مَنْ يُعْطَى مِنَ الصَّدَقَةِ؟ وحد الغنى.

(٤) سورة الملك الآية ١٥.

(٥) سورة الجمعة من الآية ١٠.

ولقد اهتم الرسول (ﷺ) بالعمل وحث الناس علي طلب الرزق، بل جعل أفضل الطعام طعام الإنسان من عمل يده، قال (ﷺ): "مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ"^(١)، وقال (ﷺ): "مَا كَسَبَ الرَّجُلُ أُطِيبَ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ" وفي رواية لعائشة (رضي الله عنها): "إِنَّ أُطِيبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ"^(٢).

وفي المقابل فقد ذم الرسول (ﷺ) الرجل الذي يسأل الناس لغير حاجة، فقال (ﷺ): "مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يَغْنِيهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَمُوشٌ، أَوْ خَدُوشٌ، أَوْ كَدُوحٌ فِي وَجْهِهِ" فقيل: وَمَا الْغِنَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ"^(٣)، كما لا يجوز إعطاء الزكاة والصدقات للغني والقوى القادر علي العمل والكسب، فلا تحل الصدقات لغني ولا لذي مِرَّةٍ^(٤).

ومن هذا المنطلق: فقد جاءت محاربة الإسلام للكسالي ودفعهم للعمل، وحث الرجل القادر علي العمل، لماذا؟ حتى لا يعيش عائلة يتكفأ الناس أعطوه أو منعوه، ذلك أن الرزق مرتبط بالسعي وبذل الجهد، والعمل عامل أساسي من موجبات الحصول علي الرزق، وكما لا يجوز للفرد القادر أن يعال من غيره فلا يجوز للدولة المسلمة أن تعيش عائلة علي الدول الأخرى ومواطنونها كسالي خاملون.

وعلى الإنسان القادر أن يعمل قدر جهده، وليس على قدر حاجته، لماذا؟ لأنه إذا عمل على قدر حاجته فمن سوف يعينه ويعمل له إذا وصل إلى مرحلة يعجز فيها عن الكسب، لكبر سن أو مرض أو لعدم وجود ما يكتسب منه، وقد قال "برناردو شو"^(٥): "لا يكون الإنسان فاضلاً إلا إذا أعطى مجتمعه أكثر مما أخذ منه"^(٦).

(١) أخرجه الإمام البخاري رقم (٢٠٧٢) كتاب البيوع باب كسب الرجل وعمله بيده.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (ج٤/٣٥٢-٣٥٣) ط دار الحديث بالقاهرة.

(٣) أخرجه الإمام أبو داود رقم ١٦٢٦ كتاب الزكاة باب مَنْ يُعْطَى مِنَ الصَّدَقَةِ؟ وحد الغنى.

(٤) أي: قُدْرَةٌ أَوْ مَقْدِرَةٌ.

(٥) هو أديب ومفكر أيرلندي مشهور.

(٦) الثروة في الإسلام د السيد محمد الديب ص٤٦ هدية مجلة الأزهر عن شهر جمادى الآخرة ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

العدد (١٤٤) ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

وفي حملة الدكتور طه حسين على الكسالى المتواكلين كان يُصدّر بعض كتبه بإهداء يقول فيه: "إلى الذين لا يعملون، ويُضايقهم أن يعمل الناس"، ولقد نقل بعض حكماء الصين هذا القول: "خير من أن تعطي إنساناً سمكة أن تُعلّمه كيف يصطاد؟"، وقال الإمام علي (عليه السلام): "لَا يَقَعْدُ أَحَدَكُمْ عَنْ طَلَبِ الرِّزْقِ، وَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ السَّمَاءَ لَا تُمَطِّرُ ذَهَباً" (١).

وعليه، فإن الإسلام فرّق بين الفقر والكسل أو الخمول، واعتبر الفقير له حق معلوم في الزكاة، وموارد بيت المال، أما المتكاسل الخامل عن ركب التقدم، فقد لعنه وتوعده إذا سأل وهو قادر على الكسب، بل إن الإسلام يُساعد الفقراء من مال الصدقة ولا يُساعد المتخلفين، أو القاعدين عن العمل بغير عذر، وموقف الرسول (ﷺ) مع الرجل الأنصاري الذي جاءه يُريد مسألة، وباع له الرسول (ﷺ) ما يملكه في بيته عن طريق المزاد، لهو دليل بين على مقت الإسلام للقاعدين والمتخلفين، فهو يُريد مسلماً قوياً، وعضواً إيجابياً في مجتمعه، يعيش من كد يده وليس عائلة على الآخرين.

عن مالك بن أنس (رضي الله عنه) أن رجلاً من الأنصار أتى النبي (ﷺ) يسأله فقال: "أما في بيتك شيء؟" قال: بلى جلس نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقَعْبُ نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: "انْتَنِي بِهِمَا" فاتاه بهما، فأخذهُمَا رسول الله (ﷺ) بيده وقال: "مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ؟" قال رجلٌ: أنا آخذُهُمَا بدرهم، قال: "مَنْ يَزِيدُ عَلَيَّ دَرَاهِمَ؟" مرتين أو ثلاثاً، قال رجلٌ: أنا آخذُهُمَا بدرهمين، فأعطاهُمَا إِيَّاهُ، وأخذَ الدرهمين وأعطاهُمَا الأنصاري، وقال: "اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَاماً فانبذه إلى أهلِكَ، واشْتَرِ بِالْآخَرِ قَدَمًا فَأَتِنِي بِهِ" فاتاه به، فشَدَّ فِيهِ رسول الله (ﷺ) عوداً بيده ثم قال: "أَذْهَبُ فَأَحْتَطِبُ وَبِعَ، وَلَا أُرِينَكَ خَمْسَةَ عَشْرَ يَوْمًا" فذهب الرجل يحتطبُ ويبيعُ، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشتري ببعضها ثوباً وبعضها طَعَاماً، فقال رسول الله (ﷺ): "هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسْأَلَةَ نَكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لثَلَاثَةِ: لَذي فَقْرٍ مُدْفَعٍ، أو لَذي غُرْمٍ مَفْطَعٍ، أو لَذي دَمٍ مَوْجَعٍ" (٢).

(١) سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (ج ٨ ص ١٦١) ط الحلبي.

(٢) أخرجه الإمام أبو داود رقم (١٦٤١) كتاب الزكاة باب ما تجوز فيه المسألة.

لقد كانت النتيجة طيبة للغاية إذ حفظت للرجل ماء وجهه من ذل السؤال، كما حفظت له حقه في العمل مهما كان بسيطاً، فالإسلام ربط المشكلة الاقتصادية بالإنسان، وبما هو عليه من الجِدِّ والعرق، والحيوية والنشاط، ونقرأ قول عمرو بن العاص (رضي الله عنه) الذي يُؤكِّد منهج الإسلام في الدعوة إلى العمل المنتج لتوفير الأموال، وتحقيق الرخاء الدنيوي، متأسيماً برسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: "اعْمَلْ لِدُنْيَاكَ كَأَنَّكَ تَعِيشُ أَبَدًا، وَاَعْمَلْ لِآخِرَتِكَ كَأَنَّكَ تَمُوتُ غَدًا"^(١)، فالعمل للأخرة مطلوب بدرجة كبيرة، لماذا؟ حتى لا تُسيطر على المرء أطماع الدنيا، وطموحات المستقبل، وأوهام الغنى، وشهوات النفس.

ولهذا: فقد رغب الإسلام في الهجرة والضرب في الأرض ابتغاء الرزق، بحيث يمكن للمسلم الهجرة إذا لم يستطع الحصول علي الرزق الطيب في بلده؛ حيث إن رزق الله غير محدد بمكان، وليس محصوراً في جهة، وليس حكراً علي أحد، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَافَعًا كَثِيرًا وَسَعَةً...﴾^(٢)، والمرام: هو التحول من أرض إلي أرض، والسعة: يقصد بها الرزق^(٣).

ومبدأ الهجرة والضرب في الأرض ابتغاء الرزق يُوجد عالمياً إسلامياً بلا قيود علي عملية الانتقال فيه من بلد إسلامي لبلد آخر في صورة تكاملية يحتاجها العالم الإسلامي اليوم، والضرب في الأرض يشمل كل الأنشطة طالما كانت مشروعة في نظر الإسلام، وصحبتها النية الصالحة، وأنجزت بإتقان وإحسان، والتزم فيها بحدود الله، ولم تحل بين الإنسان وأداء واجباته الدينية^(٤)، كما

(١) سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (ج ١١ ص ١٥١) ط الحلبي.

(٢) سورة النساء من الآية ١٠٠.

(٣) تفسير ابن كثير "تفسير القرآن العظيم" للإمام ابن كثير ج ١ ص ٥٤٣ ط مكتبة أسامة.

(٤) عمل الإنسان في معاشه عبادة بشرط، مقال لـ د يوسف القرضاوي بمجلة الاقتصاد الإسلامي، دبي، العدد ٧٥

ص ٣٨٧ عام ١٩٨٧م.

قال تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِمُهُمْ بَحْرَةً وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ (٣٧) (١).

والعمل الصالح هو العمل المنتج الذي يستفيد الإنسان منه، ويتوجه به لخدمة المسلمين، الذين يُمثّلون المجتمع المتعدد الطبقات والوظائف، ولخدمة نفسه وأهله وكل من يتولى مسئوليته، ثم إن ثمار العمل المُنتج تعود آثاره على المجتمع، لماذا؟ لأن الذي يكسب المال ويزداد لديه، ويمر عليه الحَوْل، ويبلغ النصاب المُحدّد للزكاة، فإنه يُخرج ما عليه للفقراء والمساكين، وسائر وجوه البر، ومن هنا كانت حتمية الدعوة إلى العمل الصالح المفيد الذي يُؤدّي بإتقان مما يُشجع الآخرين على الثقة فيمن يقومون بهذا العمل.

ونخلص مما سبق بأن علاج هذه المشكلة "الانحراف عن عمارة الأرض" يتمثل في الوقوف الحقيقي على أهم عوامل الإنتاج الاقتصادي في الفكر الإسلامي، وتأتي الطبيعة في طبيعة هذه العوامل، وهي تشمل السماء والأرض وما بينهما، وقد جعلها الحق -تعالى- صالحة لقيام الحياة عليها بما أودعه الله -تعالى- فيها من موارد وقوى طبيعية، وكلها تُتيح للإنسان استغلالها والانتفاع بها، من أجل أن يعيش وينمو ويتقدم (٢).

ناهيك عن العودة السريعة للفهم الصحيح لقضية الاستخلاف، والعمل الجاد في جميع المجالات التي تخدم المجتمع وأفراده، ما دامت في إطار منضبط وأخلاقي، ويأتي واجب العمل - علي سبيل المثال - علي رأس هذه المقترضات والأوامر التي علي المسلم الالتزام بها، فكل فرد

مسئول عن جهده في القيام بهذا الواجب، قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧)

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٨) (٣).

(١) سورة النور الآية ٣٧.

(٢) عوامل الانتاج في الاقتصاد الإسلامي للأستاذ حمزة الجمعي الديموي ص ١٤ ط الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م

بدون

(٣) سورة الزلزلة الآيتان ٧ - ٨.

يقول الإمام القرطبي (~): "هذا مثل ضربه الله تعالى: أنه لا يغفل من عمل ابن آدم صغيرة ولا كبيرة"^(١)، وهنا يتوقع المؤمن أن يثاب في الدنيا كما يثاب في الآخرة وذلك إذا سار علي النهج الإسلامي الذي حددته المصادر الشرعية من كتاب وسنة.

وقد عبرت الآيات في مواطن كثيرة عن العمل ومرادفاته؛ مثل: السعي والكسب، مؤكدة علي أهمية العمل كقاعدة أساسية من قواعد العقيدة الإسلامية، وقد جعل الحق سبحانه العمل الإنساني الترجمة الواقعية لمفهوم استخلاف الله للإنسان في الأرض وعمارتها، فالعلم الدنيوي هو رسالة الإنسان الأولي من أجل الفلاح.

وتأسيساً علي ذلك فإن الإسلام يكره الكسل والتواكل ويحث علي العمل وكسب الرزق بالطرق المشروعة، ولقد أشادت أحاديث نبوية كثيرة بكل يد عُليا، وبكل شخص قوي تعود آثار قوّته علي الناس، فالسعي علي مطالب الحياة جهاد محمود، وجمع المال من مكان حلال عمل مشروع، لكي يُحقق به كل راغب في الحياة آماله وطموحاته، وهو بذلك يرتب لصاحبه الحياة الطيبة في الدنيا والآخرة، والإسلام هنا يربط التنمية بالعقيدة الإسلامية ويجعلها موجهة لتحقيق صالح الأفراد في الدنيا والآخرة، بحيث يكون المجتمع المسلم هو الأرقى بكل المجالات وهو ما اقتضت به خيرية هذه الأمة وقيادتها للأمم.

ولله در القائل:

لا تحسب المجد تمرّاً أنت آكله لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبر

ولقد كرم الرسول (ﷺ) في موقف خالد الذكر أصحاب المهن الشاقة، تكريماً لهم وإعزازاً بما يعملون، وجاء في الأثر: كان معاذ بن جبل (رضي الله عنه) يقوم بزراعة قطعة أرض فاستلزم أن تكون بيده خشونة أدركها الرسول (ﷺ) عندما صافحه بعد عودته من إحدى الغزوات، وعرف الرسول (ﷺ) أنه (ﷺ) كان يعول أسرته بنتاج هذه الأرض، فقال له الرسول (ﷺ): "هَذِهِ يَدٌ يُجِبُّهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ"^(٢).

(١) تفسير القرطبي "الجامع لأحكام القرآن" للإمام القرطبي ج٦ ص٤٩٠ ط دار الريان للتراث، القاهرة ١٩٨٨م.

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي ج٩ ص٢٨٩.

والزراعة من وجهة النظر الإسلامية إحدى عوامل الانتاج الثلاثة، التي تُمثّل أعمدة الاقتصاد في الفكر الإسلامي، وهي: التجارة، والزراعة، والصناعة، والزراعة مهنة تعتمد أكثر من غيرها على التوكل على الله تعالى بشرط الأخذ بالأسباب، وإخلاص النية، وبذل الجهد، قال (ﷺ): "لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا^(١) وَتَرُوحُ بِطَانًا^(٢)"^(٣)، فالله تعالى لم يرزق الطير وهي قابعة في أوكارها، وإنما بسبب سعيها وحركتها، إذ تذهب في الصباح لتلتقط غذاءها، وتلتهمس رزقها، وتحمل بعضاً منه لصغارها، وترجع شبعى بعد أن كانت جائعة، فهذه الطيور وما على شاكلتها من مخلوقات الله تعالى تتحرّك للبحث عن الطعام بلا كسل أو تمارض أو تسؤل.

وعليه: فلا ينبغي أن تتوقف رغبة الإنسان في الإنتاج عند حدٍّ مُعيّن ما دام يؤدي حقَّ الله فيه، وليس للتراخي سبب أو مبرر أو عذر مقبول، فلا بد أن ينشط القادر على العمل حتى يستفيد الآخرون من سعيه واجتهاده بمثل ما استفاد من أعمال الآخرين، وهي سنة الله في كونه التي لا بد من التواصل فيها بين الأجيال والمجتمعات دون جور من أحد على أحد.

ولقد عني الإسلام في فكره الاقتصادي بكافة مجالات النظام الاقتصادي، فنظم العمل وأوجب السعي وراء الرزق، وحث علي أن تتكافأ الأجور مع طبيعة العمل، والمجهود المبذول، ولكن الغالبية الكبرى من السكان في الدول الإسلامية تعاني من الجهل والأمية التي أدت بالكثير منهم إلى تفسير التعاليم والمبادئ الإسلامية تفسيراً خاطئاً، مما أدّى إلى انتشار قيم التواكل والروحانية الخرافية وغيرها من أنماط السلوك التي لا تتفق - بالفعل - مع احتياجات التنمية الحديثة.

(١) جَوْعَى.

(٢) شَبَعَى.

(٣) أخرجه الإمام الترمذي في سننه رقم (٢٣٤٤) كتاب الزهد (٤/٢٣٤٤) وقال الإمام الترمذي: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه. أه. وصححه الإمام الألباني في صحيح الجامع الصغير (٢/٥٢٥٤).

المبحث الثالث

سوء استغلال وعدم ترشيد الموارد الاقتصادية

.. المشكلة .. والعلاج

إن من أهم أسباب عدم الانطلاق الاقتصادي في عصرنا هو الاستغلال السيئ للموارد الاقتصادية.. إن لم يكن تعطيلها، نتيجة الخلط في المفاهيم، والتبعية العمياء التي سيطرت عليها المفاهيم الغربية، وسادت على الثقافة الإسلامية كنتيجة طبيعية لحالة هذه التبعية التي تحياها أغلبية الأمة الإسلامية، ومنها: تفسير المشكلة الاقتصادية في العالم الإسلامي على أنها مشكلة الندرة أو القلة في الموارد الاقتصادية، وأن هناك تزايد ملحوظ أمام حاجات الإنسان المادية مقابل قلة الثروات الطبيعية، وهو ما يُطلق عليه "شُح الطبيعة" ويصوّرون الإنسان على أنه في صراع معها على البقاء.

وهناك عدّة عوامل تتمثل في هذا القصور في استغلال الموارد بالنسبة لأغلبية الدول الإسلامية، ومن أهمها: عدم توافر العناصر الإنتاجية اللازمة لاستغلال الموارد الطبيعية المتاحة وبخاصة عنصر رأس المال، وعدم الإعتماد على أهل الخبرة في المجالات المختلفة، وعدم اتباع الأساليب العلمية الحديثة في مجال استغلال الموارد الاقتصادية، وعد إمكانية وجود ترابط مشترك بين الدول الإسلامية في الاستيراد أو التصدير "السوق العربية الإسلامية المشتركة" إلا بندرة، ناهيك عن الأدوات الإنتاجية اللازمة، والطاقات الإنسانية الإبداعية، وتوظيفها التوظيف السليم للخروج من دائرة التخلف والتبعية^(١).

والحق، والحق أقول: أن هذه الدعوى "شُح الطبيعة" عارية تماماً من الصحة، فتوزيع هذه الموارد الاقتصادية سنة من سنن الله في كونه، وهي كفيلة على المدى القريب والبعيد بسد حاجات البشر، قلّ عددهم أو كثر، ولكن القضية: هي سوء لاستغلال هذه النعم التي أنعم الله -تعالى- بها على الناس.

(١) دراسات في التنمية الاقتصادية د علي لطفي ص ١٣٤ ط مكتبة عين شمس القاهرة س ٢٠٠٠.

ولن يتيسر بحال من الأحوال أن نحصي نعم الله تعالى التي سخرها للإنسان، لماذا؟ لأنها تخفى، وتتعدد وتتباين، بحيث لا يحتويها الحصر والبيان، وهي مع ذلك متوافرة تمتد إليها يد الإنسان إذا ما اجتهد وعمل، وقد قضى الله أن تكون الدنيا دار ابتلاء يختبر الإنسان فيها بعمله، ولا يحصل على النعم إلا بالجهد، وقد قدرها الله كافية للإنسان، ولكن لا بد من العمل للحصول عليها، وليبتلى في عمله أيحسن أم يُسيء؟، وعلى أساس ذلك يكون الخير والبركة في الدنيا والحساب والجزاء في الآخرة^(١).

إن الحق تعالى خلق السموات والأرض وقدر فيها أقواتها وطلب من الإنسان السعي والجهد وبذل الجهد، واستخدام الموارد الطبيعية التي سخرها الله -تعالى- استخداماً رشيداً، وفيما يُفيد البشر، أو يُوجهها توجيهاً يُقره الإسلام، ولكن للأسف تخاذلت الأمة الإسلامية عن دورها المنوطة به، وأخذ الغرب بالأسباب وقوانين العلم، من خلال بذل الجهد والعمل على استغلال الموارد الطبيعية، أو نعم الله تعالى، فمنحهم الله من نعمه التي لم يجلبها عنهم لعدم طاعتهم، وهذا مدلول الريائيّة، قال

تعالى: ﴿كُلَّا نُمِدُّ هُنُوْلًا وَهُنُوْلًا مِّنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ (٢) (٣).

وهكذا، فالله -تعالى- يُعِدُّ نعمه على البشر كافة مؤمنهم وكافرهم، صالحهم وطالحهم، طائعهم وعاصيهم، وإنها لرحمة من الله وسماحة وفضل أن يُتيح للكافر والفاجر والعاصي نعمه في الأرض لعلهم يشكرون، إن الكون مليء بنعم الله الكثيرة وهذا له علاقة بعقيدة التوحيد، إذ تظهر فيها يد القدرة وتتجلى آثارها في كل مشهد فيها ومنظر ثم بعد ذلك لا يشكر ولا يذكر الإنسان^(٤).

بل إن الله تبارك وتعالى عدل دعوة الخليل إبراهيم (عليه السلام) حينما أراد أن يُقصر الرزق على المؤمن فقط، ليبين له أن قضية النعم ليس لها علاقة بإيمان أو كفر، بل هي على قدر الجهد

(١) أبعاد التخلف الاقتصادي في العالم الإسلامي د مصطفى محمود عبد السلام ص ٥ ط دار السلام.

(٢) أي: ممنوعاً.

(٣) سورة الإسراء من الآية ٢٠.

(٤) تفسير الظلال "في ظلال القرآن" للشيخ سيد قطب ج ٤ ص ٢١ ط دار الشروق القاهرة.

والبذل^(١)، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ الثَّمَرَاتِ مَنْ أَمَنَ

مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ . . . ﴿١٣﴾^(٢)، قال ابن عباس: "كان إبراهيم يحجرها على المؤمنين دون الناس"، فقال الله تعالى: "وَمَنْ كَفَرَ"^(٣)، غير أن هذه العطاءات في جانب المسلمين مرتبطة بالإصلاح في الأرض عن طريق طاعة الله تعالى، وإلا نُزعت البركة، وأصبحت الاهتمامات بالجوانب المادية على حساب الأبعاد الروحية، والاجتماعية، والأخلاقية.

ويبقى العلاج لهذه المشكلة "سوء استغلال وعدم ترشيد الموارد الاقتصادية" يتمثل في عدة أمور، من أهمها: إعداد العنصر الأساسي لنجاح هذه المهمة، وهو الإنسان، يعني: إعادة هيكلته عن طريق الفهم الصحيح للدور المنوط به، وهو: عمارة الكون، باعتباره عنصراً أساسياً في بناء المنهج الإسلامي في التنمية فهو العنصر الأساسي المسئول عن إعمار الأرض، وعمارة الإنسان هنا شرط ضروري لكي تتحقق وتستمر عمارة الأرض أو التنمية الاقتصادية.

وينصرف مفهوم التنمية في الإسلام إلي تنمية الإنسان ذاته لتكوين ذلك الإنسان "النقي الصالح" الذي يلتزم بتقوى الله كمنهاج للحياة ويقيس رفايته الاقتصادية بمقياس الأخلاقيات، والسلوكيات المنبثقة من تعاليم الشريعة السمحاء.

ويرقى بذلك جوهر التنمية في الإسلام فهي ليست مجرد تنمية الموارد الاقتصادية لإشباع حاجاته فحسب، بل هي تنمية أخلاقية تهدف إلي تكوين الإنسان السوي الصالح الذي تمتزج فيه طاقاته الحسية والروحية والعقلية، وتترابط في شكل نسيج متكامل ومتزن، وعلي نحو يُمكن الإنسان من السيطرة الفعالة علي القوى المادية، واستغلالها في عمارة الأرض طاعة لله (ﷻ) وابتغاء مرضاته^(٤).

(١) تفسير ابن كثير "تفسير القرآن العظيم" للإمام ابن كثير ج١ ص١٧٥ ط مكتبة أسامة.

(٢) سورة البقرة من الآية ١٢٦.

(٣) تفسير ابن كثير "تفسير القرآن العظيم" للإمام ابن كثير ج١ ص١٧٥ ط مكتبة أسامة.

(٤) منهج التربية الإسلامية للأستاذ محمد قطب ج١ ص٧، ص٣٧ ط دار الشروق القاهرة س١٩٨٣م.

وتأسيساً على ذلك فإن التنمية ليست عملاً دنيوياً محضاً، بل هي عمل تعبدى فيه طاعة لله (ﷻ)، فكل خطوة يخطوها الإنسان في طاعة الله ولو كانت في شئون الدنيا والسعي على الرزق هي عبادة بالمفهوم الواسع، ويقابلها رضا الله - تعالى - وحسن الثواب، قال النبي (ﷺ): "مَنْ سَعَى عَلَيَّ مِنْ حَيْثُ كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا حَلَالاً فِي عَفَافٍ كَانَ فِي دَرَجَةِ الشُّهَدَاءِ"^(١).

فالغاية من الخلافة هي عبادة الله - تعالى - لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٢)، وعليه تكون كل أنشطة الإنسان مُوظَّفة لخدمة هذه الغاية النبيلة، يقول النبي (ﷺ): "بِعَمِّ الْعَوْنِ عَلَيَّ تَقْوَى اللَّهِ الْمَالِ"، ويقول الإمام الشيباني (~): "إن الله فرض علي العباد الاكتساب لطلب المعاش ليستعينوا به علي طاعة الله"^(٣)، ومن هنا تتضاءل الغايات المادية وتصغر أمام غاية طاعة الله (ﷻ)، ومن ثمَّ فإن التنمية هنا تستهدف طاعة الإنسان لله (ﷻ) ونيل ثوابه في الدنيا ورضائه في الآخرة.

وما أجمل أن يكون السبيل إلى طاعة الله - تعالى - هو عمارة الكون، واستغلال ما فيه من موارد لخدمة البشرية، وترشيد هذه الموارد لنفع الناس وقضاء حاجاتهم، واشباع رغباتهم، والنهوض بهم إلى المستوى المطلوب، ليكونوا في الطليعة، بدلاً من أن يكونوا عالة على غيرهم، ونموذجاً سيئاً للآخرين.

وقوله تعالى: ﴿...هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا...﴾^(٤) يعني: أذن لكم في عمارتها واستخراج قوتكم منها، وجعلكم عمَّارها، فاطلبوا العمارة فيها' وقوله تعالى: "أَسْتَعْمَرُكُمْ" أي: أسكنكم فيها وألهمكم عمارتها من الحرث والغرس وحفر الأنهار وغيرها، والمعنى: خلقكم لعمارتها،

(١) إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد الغزالي ج٢ ص ٩ ط دار إحياء الكتب العربية.

(٢) سورة الذاريات الآية ٥٦.

(٣) الاكتساب في الرزق المستطاب للإمام أبي الحسن الشيباني ص ١٤ ط مكتبة نشر الثقافة الإسلامية القاهرة

س ١٩٣٨م.

(٤) سورة هود من الآية ٦١.

والاستعمار طلب العمارة، والسين والتاء في قوله - تعالي - "أَسْتَعْمَرَكُمْ" تفيد الطالب، والطلب المطلق من الله - تعالي - دليل علي الوجوب^(١).

ويعتبر مصطلح العمارة والتعبير من أصدق المصطلحات تعبيراً عن التنمية إذ يحمل مضمون التنمية الاقتصادية، وقد يزيد عنه فهو نهوض في مختلف مجالات الحياة الإنسانية.

والإسلام يربط التنمية بالعمارة ويجعلها موجهة لتحقيق صالح الأفراد في الدنيا والآخرة، والتي قضت باستخلاف الله للإنسان في الأرض، حيث يتطلب واجب الخلافة تحقيق التقدم للأفراد والمجتمع عن طريق القيام بواجب السيطرة علي الموارد المتاحة في الكون والتي سخرها الله (ﷻ) لخدمته، قال - تعالي -:

﴿... قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٣﴾﴾^(٢)، والخلافة هي تنفيذ أوامر الله في شتي المجالات^(٣)،

وعمارة الأرض من بين المجالات المأمور بها الإنسان.

ويربط الإسلام جانب الطلب في عمارة الأرض برضا الله (ﷻ)، حيث إتباع هذا الأمر بالعمارة له الأجر في الدنيا والآخرة، يقول الرسول (ﷺ): "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ"^(٤)، ومن هنا فإن التنمية فريضة إسلامية افترضها الإسلام علي الفرد المسلم وعلي الدولة المسلمة.

ومجالات ممارسة العمل الاقتصادي وتحقيق العمارة مُتعدّدة، فهي تشمل: التجارة والزراعة والصناعة.. الخ، وإن شمول عمارة الأرض وضرورة تغطيتها لكل مجالات النشاط الاقتصادي دون إهمال أيٍّ منها يعكس أهمية ذاتية المنهاج الإسلامي للتنمية.

(١) أحكام القرآن للإمام أبي بكر الجصاص ج٣ ص١٣٦ ط دار الكتب العربية القاهرة س١٩٣٤م.

(٢) سورة الأعراف من الآية ١٢٩.

(٣) تفسير مفاتيح الغيب "التفسير الكبير" للإمام الرازي ج ١ ص٤٥٣ ط القاهرة س١٩٣٨م.

(٤) أخرجه الإمام البخاري رقم (٢٣٢٠) كتاب الحرث والمزارعة باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه (ج٥ ص٥)

ط دار الحديث القاهرة.

ولقد سبق التنويه عن التجارة والزراعة باعتبار أنهما يمثِّلان قاعدة المثلث في الرخاء والتنمية، مما يُحدِّث علينا التنويه عن الصناعة باعتبار أنها قَمَّة المثلث للحصول على الرقي والحضارة، والتقدم والازدهار، والرخاء الاقتصادي، فالصناعة هي تحويل المواد الخام إلى أدوات يستفيد الإنسان بها في حياته، وهي لا تنحصر في أشياء محددة، بل تشمل كل ما يحتاج إليه البشر خاصة ما كان في صالحهم دون إضرار بالآخرين، وقد نُقل عن ابن خلدون قوله: "وهي مركَّبة وعلمية، تُصرف فيها الأفكار والأنظار، ولهذا لا تُوجد غالباً إلا في أهل الحضرة"^(١).

ولقد تحدَّث القرآن الكريم عن بعض المواد التي تُوجد في باطن الأرض، فقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مِنْ بَصُرِهِ وَرُسُلَهُ بِالْقَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾﴾^(٢)، ومعروف أن في الحديد المنافع الكثيرة، فهو يُستخدم أساساً في كل الصناعات الثقيلة والخفيفة، كما أن له دوراً مؤثراً في تكوينات الإنسان والحيوان والنبات، ويكفي في هذا أن السورة الوحيدة في القرآن التي جاءت بإسم معدن هي سورة الحديد.

وقد ورد لفظ الحديد في عدة مواضع بالقرآن الكريم، منها ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلاً يَجْعَلُ أَوِيَّ مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَنَّا لَهُ الْحَدِيدُ ﴿١٠﴾﴾^(٣)، أي: صار الحديد في يده كالعجين، وقيل: أعطي قوة يثني بها الحديد، وذكرت الآيات التالية بعض ما كان يقوم بصناعته، قال تعالى: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَبْعَتِ قَدَرٍ فِي السَّرْدِ وَأَعْمَلُوا صَاحِحاً إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١﴾﴾^(٤)، ولقد

(١) موسوعة الاقتصاد الإسلامي د محمد عبد المنعم الجمال ص ٨٩ ط دار الكتب الإسلامية.

(٢) سورة الحديد الآية ٢٥.

(٣) سورة سبأ الآية ١٠.

(٤) سورة سبأ الآية ١١.

كانت الدروع السابغة لتحقيق مصالح البشر بالسعي على الرزق، والدفاع عن النفس، والعدل بين الناس.

كما جاءت آية أخرى في شأن سيدنا سليمان (عليه السلام) الذي سخر الله تعالى له الريح، وأذاب له النحاس، لماذا؟ ليستفيد من هذه الصناعة التي تُحقق النفع للناس، وتُحقق رواجاً اقتصادياً، قال تعالى: ﴿وَسَلِّمْنَ الْرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِبِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نَذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴿١٣﴾ (١).

كما جاء الحديث عن صناعة السفن في حق سيدنا نوح (عليه السلام) في وقت عجز فيه غيره عن التصدي للكوارث، ومواجهة الفيضانات، قال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ آمَنَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ وَأَصْنَعِ الْفُلَٰكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا وَلَا تَخْطِبَنَّ فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنِّيهِمْ مُّغْرَقُونَ ﴿٣٧﴾ (٢).

ولا شك أن الحقيقة وراء الدافع إلى صناعة الأشياء هو النفع البشري، أما استثمار المعرفة في إلحاق الضرر بالإنسان فإن ذلك مما ينعه القرآن على الذين سلكوه، ولم يُحسنوا التصرف في توجيهه.

وورد بيان لذلك وتأكيد له في حق قارون (٣)، وكان حريصاً على العلم بهدف جمع المال الذي زاد عنده زيادة جعلت كثيراً من الناس يُفتنون به، ويتمنون الوصول إلى مكانته، لكنه بغى على قومه، واختص نفسه بما تكون له، واغتر بوسائله في جمع المال: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ۗ أَوَلَمْ

(١) سورة سبأ الآية ١٢.

(٢) سورة هود الآيتان ٣٦ - ٣٧.

(٣) وهو رجل من قوم سيدنا موسى (عليه السلام) وقيل: من أقربائه.

يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلَا يُسْئَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمْ

الْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾ (١).

وقيل في هذا العلم: هو علم التوراة، وكان فيما رُوي من أقرأ الناس لها، ومن أعلمهم بها، وكان أحد العلماء السبعين الذين اختارهم موسى للميقات، وقيل: إنما أوتيته لعلمه بفضلي ورضاه عني، فقولته: "عندي" أي: إن عندي أن الله تعالى آتاني هذه الكنوز على علم منه باستحقاقي إيّاها لفضلٍ فيّ، وقيل: على علم عندي بوجوب التجارة والسعي والحرص على الكسب، وقيل: على علم بصناعة الذهب مستخدماً معطيات علم الكيمياء، وذكر الإمام القرطبي (~) نقلاً عن غيره: "أن موسى (عليه السلام) علّمه الثلث من صنعة الكيمياء، ويوشع بن نون الثلث، وهارون الثلث، فخدعهما قارون وكان على إيمانه - حتى علم ما عندهما، وعمل الكيمياء، فكثر أمواله.."(٢).

وأحدث قارون بأمواله فتنة عند طلاب الدنيا الذين تمنوا الوصول إلى درجته، واكتساب المال مثله، ولكن النتيجة قد أسكتتهم ففنعوا بما عندهم، قال تعالى: ﴿فَسَفَنَابِهِمْ وَوَيْدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ فَتْنَةٍ يَصُورُونَ، مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ﴾ (٣)، وجدير بالذكر هنا أن نُدرِك أنه من الواضح أن حديث القرآن الكريم عن العلم هنا في هذا الموقف خاصة، قد جاء لتأكيد الحرص عليه، والاستفادة به في شؤون الحياة.

ولذلك فإن من أهم سبل العلاج التي لا بد من اتباعها للتغلب على مشلة "سوء استغلال وعدم ترشيد الموارد الاقتصادية": التعليم والاستفادة من تجارب الآخرين، وسرعة النهوض بالبحث العلمي (٤)، فقد أرسى الإسلام قيمة العلم والتعلم واستمرار طلبه كعنصر أساسي في الارتقاء بمستوي

(١) سورة القصص الآية ٧٨.

(٢) تفسير القرطبي "الجامع لأحكام القرآن" للإمام القرطبي ج٧ ص٥٠٣١ ط دار الريان للتراث بالقاهرة.

(٣) سورة القصص الآية ٨١.

(٤) الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية د محمود محمد بابلي ص٨٠ ط دار الكتاب البناني بيروت.

العمل البشري ومن ثم التنمية الاقتصادية، فقد كان أول ما أمر به الوحي رسولنا الأمي هو: ﴿أَقْرَأْ

بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (١).

فالقراءة هي أساس العلم، وهي السبيل إلي المعرفة كما أكد (ﷺ) علي تميز الذين يعلمون في

قوله: ﴿... قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ...﴾ (٢)، والتعليم - الذي نحن بصدده -

بعيد تماماً عن هذا النوع الترفي المنفصل عن الدين والمجتمع وإنما هو العلم الديني والدينيوي الخاص باكتساب المعرفة والخبرات التي تؤهل الفرد ليكون عنصراً مفيداً ومنتجاً في مجتمعه، بل والذي يعجز بدونه عن أداء رسالته الإنسانية علي وجه الأرض، وهذا ما نستنتجه من غياب المفعول به في الآية الكريمة، وكأن المعنى: اقرأ كل ما يُقرأ من علوم الدين والدنيا.

وهذا التعليم ليس وفقاً علي صفة من أفراد المجتمع، وإنما يجب أن تكون هناك قاعدة عريضة من المتعلمين، وتدرج من محو الأمية إلي تربية جيل من العلماء الباحثين تحقيقاً لأمر الله سبحانه

إلي رسوله (ﷺ): ﴿... وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ (٣)، ومن خلفه سائر المسلمين، وهذا العلم من

شأنه أن يؤدي إلي الانتاج اللازم لإشباع حاجات الإنسان المادية والمعنوية(٤)، بل هو تأكيد للمبدأ الإسلامي الذي يجعل طلب العلم فريضة، قال النبي (ﷺ): "طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.."

(٥)، فطلب العلم والاستزادة منه فريضة علي كل المسلمين، بينما يكون التخصص في فروع خاصة من العلم فرض كفاية يقوم به أهل التخصص من العلماء.

(١) سورة العلق الآية ١.

(٢) سورة الزمر من الآية ٩.

(٣) سورة طه الآية ١١٤.

(٤) عوامل الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي للأستاذ حمزة الجميعي الدموهي ص ١٤ ط الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م

بدون.

(٥) الترغيب والترهيب للإمام الحافظ المنذري رقم (١٠٨) كتاب العلم (٣- ص ٧٣) ط دار الحديث بالقاهرة.

وقد أكد فقهاء المسلمين علي ضرورة الاهتمام بتعلم وتعليم العلوم - الدينية والدنيوية- التي يحتاجها أفراد المجتمع كافة، فضلاً عن تحسين المستوي العلمي لنفر من أفرادها في العلوم الشرعية الأساسية والعلوم الحياتية، وفي ذلك يقول الإمام ابن عابدين (~): "وأما فرض الكفاية من العلم فهو كل علم لا يُستغني عنه في قوام أمور الدنيا كالتطب والحساب واللغة وأصول الصناعات كالزراعة والحياسة والسياسة والحجامة" ويضيف الإمام الشاطبي (~) في ضرورة تكوين قاعدة عريضة من المتعلمين وتفرغ صفوة منهم للعلوم التخصصية وبذلك يثري "يتخصص ويهتم" بكل ما هو فرض كفاية قوم، فتستقيم بذلك أحوال الدنيا وأعمال الآخرين" ولاشك أن هذه اللفتة من الإمام الشاطبي توجه الأنظار نحو دور التخصص في العلم وأثره في تحقيق الظاهرة العمرانية وتفعيل المنهج الإنمائي^(١).

إن منهج التنمية في الإسلام يقتضي التأمل والاستفادة من تجارب الآخرين صوب الظاهرة الإنمائية ومفهوم العبادة - كما أسلفنا- هو العمل الصالح ابتغاء وجه الله والحث عليه لتوظيف وتعبئة كل الموارد الطبيعية والبشرية المتاحة بهدف توفير ظروف أكثر ملاءمة للإنسان يتسني له من خلالها إدراك معني وقيمة وغاية وجوده، إنه مفهوم للعبادة يربط الممارسة بالتأمل لتحرير العقل والسمو به من دائرة استكشاف الخيرات والتمتع بها دون إسراف أو تبذير إلي دائرة أرقى تتيح إقران كل ذلك بالتأمل.

هذا، وتعتبر مشكلة توزيع الثروة بين الناس في المجتمعات من أهم المشكلات التي تقف عائقاً أمام استغلال الموارد الاقتصادية وحُسن ترشيدها^(٢)، لماذا؟ وذلك لما يترتب عليها من انقسام المجتمع إلي فريق الأغنياء القادرين علي إشباع مختلف حاجاتهم أو تحقيق مختلف رغباتهم، وفريق الفقراء العاجزين عن إشباع أو تحقيق تلك الاحتياجات، بل واستطاعة الأغنياء بما لديهم من ثروة أن يكونوا أصحاب النفوذ والسيطرة، وكل ذلك يُؤثر بالسلب على روح الكفاءات في المجتمع إن لم يكن قتلها.

(١) أبعاد التخلف الاقتصادي في العالم الإسلامي د مصطفى محمود عبد السلام ص ٢١٣ ط دار السلام.

(٢) الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية د محمود محمد بابلي ص ٣٥ ط دار الكتاب لبنان بيروت.

وتبرز سمة المنهج الإنمائي الإسلامي في عدالة التوزيع، فالعدل بشتي معانيه، يعد أصلاً من أصول الحياة في هذا النظام، حيث يقول تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...﴾ (١٤٣) (١)، ويقول تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَمْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (١٨٣) (٢)، والمعنى: ولا تنقصوا الناس حقوقهم التي يجب عليكم أن توفوهم إياها كيلاً ووزناً أو غير ذلك (٤)، وفي الحديث القدسي: (٥) (٣).

وتأسيساً على ذلك فقد أكد هذا المنهج أن الطريق السوي العادل لنماء المال، والاستغلال الجيد للموارد الاقتصادية وحسن ترشيدها إنما هو عن طريق الاشتراك العادل والفعلية في النشاط الاقتصادي، فلا يوجد كسب طيب بدون عرق وجهد ومخاطرة، ومن ثم لا يوجد فرد أو فئة أو طبقة تعيش على عرق وجهد ومال الآخرين، فالكل ينتج ويشترك في الإنتاج ويتحمل المخاطرة، ويتم توزيع الناتج وفقاً لمعايير توزيع عادلة تتناسب مع الجهد المبذول أو المخاطرة المتضمنة أو التكافل الاجتماعي المنشود، وهذه المعايير هي الأجر لمن يعمل أجيراً، والضمان أي: المخاطرة ربحاً كانت أم خسارة للمال لمن يعمل بالمخاطرة، ثم الحاجة لغير القادرين، فبالنسبة لهؤلاء توجد مسئولية الدولة وبقية أفراد المجتمع في التوزيع، وإعادة التوزيع وفقاً لمعايير الحاجة لتوفير الحياة الطيبة للفقراء والمساكين.

وبالتالي تعكس لنا المقاصد التي ترمي إليها الشريعة الإسلامية في كيفية توزيع الثروة أهمية تحقيق العدالة في الفرصة المتاحة بين الأفراد في المجتمع الإسلامي على نحو تلقي فيه ومعه مصلحة الفرد والجماعة في توازن اجتماعي وعدم حدوث طبقيه، وهذا ما تهدف إليه الشريعة الإسلامية،

(١) أي: عدلاً.

(٢) سورة البقرة من الآية ١٤٣.

(٣) سورة الشعراء من الآية ١٨٣.

(٤) تفسير الطبري "جامع البيان عن تأويل أي القرآن" للإمام الطبري ج٣ ص٢٢٤ ط دار الريان للتراث القاهرة

س١٩٨٨م.

(٥) أخرجه الإمام مسلم رقم (٢٥٧٧) كتاب البر والصلة والأدب باب تحريم الظلم.

حيث يقول الله تعالى: ﴿... كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ...﴾ (٧) (١)، والمعنى: فعلنا ذلك في هذا الفيء كي لا تقسمه الرؤساء والأغنياء والأقوياء بينهم دون الفقراء والضعفاء، لأن أهل الجاهلية إذا غنموا أخذ الرئيس ربعها لنفسه ثم يصطفي منها بعد الربع ما يشاء (٢).
وإضافة إلى ما سبق يبقى التنظيم والانضباط أحد أهم عوامل الإنتاج الاقتصادي في الفكر الإسلامي (٣)، ولما لا؟ والإسلام هو دين النظام، والأولويات، وتقديم الأهم على المهم، وعلى هذا فإن هذا التنظيم يستمد قواعده وأحكامه الأساسية من القرآن الكريم والسنة النبوية، أما القواعد والأحكام التفصيلية أو الفرعية التي تقتضيها المصلحة في أي زمان ومكان فتأتي عن طريق الاجتهاد الذي يجب أن يقوم به المؤمنون من العلماء والخبراء في حدود الكتاب والسنة.

(١) سورة الحشر من الآية ٧.

(٢) تفسير القرطبي "الجامع لأحكام القرآن" للإمام القرطبي ج٩ ص٦٤٩٥ ط دار الريان للتراث.

(٣) عوامل الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي للأستاذ حمزة الجميعي الدموي ص١٤ ط الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م

الخاتمة

- النتائج والتوصيات
- ثبت المصادر والمراجع
- فهرست الموضوعات

النتائج والتوصيات

إن مسيرة البحث العلمي مسيرة متصلة يخدم بعضها بعضاً، وهذا لأنها تصدر من مشكاة واحدة، وعلى الرغم من اختلاف الوسائل إلا أن الغاية واحدة، فهي تصب في نهاية المطاف إلى خدمة قضايا الدعوة الإسلامية، فلم أكن أول من نال شرف الكتابة في نظام الاقتصاد في الفكر الإسلامي، ولكنني واحد من الذين ساروا على درب السابقين تبركاً بخطاهم، والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل، ولقد اقتضت طبيعة البحث العلمي أن يُختم بنتائج وتوصيات الباحث، ولعلّ من أهم ما توصلت إليه في هذا البحث ما يلي:

أولاً: أهم النتائج:

أولاً: إن النظام الاقتصادي في الفكر الإسلامي يتميز عن غيره من النظم الاقتصادية الوضعية بالعديد من السمات والخصائص، فهو نظام إلهي عالمي، له غاية شريفة ووسيلة نظيفة، لا يعرف الطرق الخلفية، ولا الأبواب المغلقة، وهو نظام واقعي ملامس للواقع ويتماشى مع حاجة البشر ورغباتهم، وهو وسطي في منهجه لا غلو فيه ولا تفريط، متوازن بين المادة والروح، لا يطغى لجانب على جانب، وهو نظام ثابت في أصوله وقواعده ومتغير في فروعه، فهو يُواكب كل عصر ومصر، لا يمله مُشغلوه، ولا يسأمه أصحابه، منفرد بسماته وخصائصه، أعداؤه له شهداء، يُؤثر في حدوث الأزمات حينما يئن أصحابها، فيكون وسيلة للحل، وتحقيق مستقبل متميز عن أي نظام آخر، فتظهر بذلك خصائص الاقتصاد في الفكر الإسلامي.

ثانياً: إن النظام الاقتصادي في الفكر الإسلامي يتصف بالصفة الأخلاقية في غاياته، وطريقته، فهو نظام أخلاقي فريد من نوعه، لا يستمد غاياته التي يسعى إلى تحقيقها في حياة المجتمع الاقتصادية من ظروف مادية، وإنما ينظر إلى تلك الغايات بوصفها معبرة عن قيم عملية ضرورية التحقيق من ناحية خُلقية، فهو يُعتبر ممثلاً للقيم الحقيقية العملية التي يجب تحقيقها في المجتمع، فإن الاقتصاد الإسلامي اقتصاد أخلاقي، وإذا كان بعض الاقتصاديين يستبعدون ربط

الأخلاق بالاقتصاد ويُعرّفون الاقتصاد بأنه علم محايد ولا صلة له بمباحث الأخلاق، فإنه مفهوم خاطئ، ومنطق غريب، لماذا؟ لأن الاقتصاد الإسلامي على صلة وثيقة بالأخلاق، بل ويراعى معاني الأخلاق الفاضلة، وذلك باعتباره جزءاً من أصل العقيدة لا يمكن فصل المعاملات التجارية والاقتصادية التي فيه عن الإطار العام للتشريع الإسلامي، لماذا؟ لأن الفرد المسلم في تعامله مع الآخرين ينظر إلى رقابة الله تعالى عليه في هذا التعامل، والضوابط الإسلامية لأخلاقيات الاقتصاد متعددة.

ثالثاً: لقد تكلفت الشريعة بوضع القواعد التي تضمن تحقيق مصالح الفرد والجماعة في توازن مطلوب، ودون غلو أو تطرف، أو إلغاء للحقوق أو مساس بجوهرها، وعلى هذا الأساس: فإن حق الملكية حق شخصي لا يجوز التعرض له ما دام المالك يلتزم باستعماله وفق ما أراد الشارع الحكيم، ولهذا فهو ليس وظيفة اجتماعية، لماذا؟ لأنه لم يتم بتوظيف من المجتمع، وإنما بتوظيف من الشارع، وقد دعاه الشارع إلى إعماله وتوظيفه، ونهاه عن كنزه وادخاره دون أن يقوم بدوره في خدمته وخدمة مجتمعه.

رابعاً: إن الملكية في الشريعة الإسلامية حق فردي مقيد، وهو كائن باستخلاف ومنح وتوظيف من الله تعالى، لماذا؟ ليقوم المالك من خلالها بأداء وظائف شخصية واجتماعية حددتها الشريعة الغراء، فلا يصح أن يبقى المال في أيدي فئة قليلة من الناس تتداوله فيما بينها، لماذا؟ لأن الملكية التي تتعلق بها مصالح جمهرة المسلمين تبقى ملكيات جماعية، أو تشرف عليها الدولة كالماء والكأ والنار، ويمكن أن يُفاس عليها بملكيات أخرى، وفي الوقت ذاته فإن الإسلام يُعطي في وسائل تنمية الملكية الحرية الكاملة في تنمية المال، بشرط أن يكون في الحدود المشروعة، والوسائل النظيفه التي عادة لا تُضخم رؤوس الأموال تضخماً فاحشاً.

خامساً: في عصرنا الحاضر عندما ابتعد كثير من الناس عن منهج الإسلام وجدنا تجاراً من أصحاب الأموال الهائلة يحتكرون أنواعاً من السلع الضرورية، ويُحدّدون سعرها كيف شاءوا، مستغلين في ذلك الظروف الراهنة، وحاجة الناس إليها، فتضخمت ثروتهم يوماً بعد يوم على حساب غيرهم من الفقراء، والكسالى والمحتاجين، وأصحاب الدخل المحدود، وهو مُخالف لما جاء به

الإسلام، فمنهج الإسلام في تحريم الاحتكار يُساعد على منع الاستئثار بالثروة، كما أن تحريم الإسلام للربا منع المرابين من زيادة ثرواتهم على حساب حاجة المضطر، واستغلال الفقير والمسكين، ليتضح بذلك أن المال مال الله، وأن الفرد مستخلف فيه، وملكيته تعني: الانتفاع والتصرف والإنفاق في الإطار الذي حدده الشارع الحكيم لقضية الاستخلاف في الأرض.

سادساً: للإسلام موقفه الخاص من قضية "العمل" فقد جعل الإسلام العمل في جوهره أساس الكسب المشروع، ومدح العاملين، وذم القاعدين والمتكاسلين، سواء أكان هذا العمل يدوياً أم عقلياً أم فنياً في صناعة أو زراعة أو تجارة.. الخ، وقد أشار الإسلام إلى شرف هذه الأعمال بشتى صورها، وحثَّ عليها، وجعلها في بعض حالاتها فرض عين، فضلاً عن فروض الكفاية والكسب المشروع الذي أمر به الإسلام طيب مبارك فيه نفع للمسلمين، ودفع للمضرة، وهناك طرق للكسب حرمها الإسلام، لماذا؟ لأنها لا تُحقق الغاية التي ينشدها الإسلام لبنيه، بل توقع في الحرج، وتجلب الضرر، والدارس للمعاملات في التشريع الإسلامي يعرف طرق الكسب الحلال، وطرق الكسب الحرام، ويُدرك عظمة الإسلام فيما أحل وفيما حرم.

سابعاً: هناك العديد من الأسباب التي تقف عقبة تؤود أمام الانطلاقة الاقتصادية المطلوبة، فليس الكسل الاقتصادي مرادفاً للفقير، حيث إنه -الكسل- خلل اقتصادي وحضاري وقيمي واجتماعي، ساعدت على نشوئه عوامل عديدة، وبالتالي فإن العالم الإسلامي لا يستغل موارده الاقتصادية، وإن هذه الموارد مُستغلة لغير صالح المسلمين، وإن تشغيل الموارد الاقتصادية موجه لخدمة فئة محددة من أبناء العالم الإسلامي بينما الكثرة الغالبة تُحرم من الانتفاع بهذه الموارد، وهؤلاء هم الفقراء في العالم الإسلامي.

ثامناً: يرجع الركود الاقتصادي في الفكر الإسلامي إلى العجز عن العمل والكسب، والتكاسل عن السعي في طلب الرزق في الوقت الذي يعمل فيه الآخر -المتقدم- دون كلل أو ملل، ويُؤكد النظام الاقتصادي في فكره الإسلامي محاربة الفقر الذي هو نتاج الخمول والكسل، لدرجة أن الرسول (ﷺ) تعوَّذ منه، كما جعل الإسلام العمل جزءاً أصيلاً من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية

المطلوبة، والقضاء على التخلف، أما المتخلف عن ركب التقدم فقد لعنه الله وتوعده إذا سأل وهو قادر على الكسب.

ثانياً: أهم التوصيات:

أولاً: لا بد من تحقيق نظام اقتصادي فعّال على الأرض الواقع، من خلال سماته وخصائصه، على أن يكون مواكباً لكل عصر ومصر.

ثانياً: لا بد من تطبيق سلوكيات ومبادئ الفكر الإسلامي في مجاله الاقتصادي، انطلاقاً من قواعده الأربعة: العقيدة، والعبادات، والمعاملات، والأخلاق، باعتبارها وحدة واحدة لا تتجزأ.

ثالثاً: لا بد من وجود تفاعل حقيقي بين حقائق الفكر الاقتصادي الإسلامي، مع الإنسجام التام بين قواعده الأصلية بمجالاتها المختلفة لتتفاعل هذه العناصر مع بعضها البعض، لتحقيق مقاصد النظام الاقتصادي في الفكر الإسلامي من حيث المحافظة على الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل.

رابعاً: لا بد من العمل المتواصل، واتباع طرق الكسب المشروع، دون ملل أو كلل، من أجل تحقيق الهدف الأسمى من قضية الاستخلاف، وهو تعمير الأرض بصفة دائمة تحقيقاً للتقدم الحضاري في شتى المجالات.

خامساً: لا بد من تعديل برامج الإصلاح الاقتصادي في العالم الإسلامي، واتباع خطوات المنهج العلمي في استخدام الأبحاث العلمية المتطورة لتطبيقها على أرض الواقع، مع الاستفادة الكاملة من تجارب السابقين، حتى لا تبوء المحاولات بالفشل، فتزيد من حدة التخلف بدلاً من القضاء عليه.

سادساً: لا بد من إصلاح المؤسسات اللازمة لتحسين فرص الحصول على الدخل، وتعبئة الموارد اللازمة للقضاء على الفقر باعتبارها أولوية مرحلية، ومن هنا فلا بد من القيام بحملة على الفساد على المستويات العليا والدنيا، حيث إنه يستنزف أموال الشعوب.

سابعاً: لابد من مشاركة البلاد الإسلامية الفقيرة في البحث عن حلول لمشاكلها الاقتصادية، بحيث تتناسب مع ظروفها المعيشية وثقافتها الذاتية، ومساهماتها في تخطيط وتنمية برامجها الإصلاحية، ويُرجى من هذا التوجه أن يُثمر في مُحاربة التخلف والقضاء على أسبابه، وليس على معالجة ظواهره السطحية.

ثامناً: لابد من قيام اقتصادي حقيقي وفَعَال بين الدول الإسلامية، حيث إن ذلك سوف يُحل الكثير من المشكلات والأزمات الاقتصادية، ناهيك عن أنه مطلب شرعي، في ظلّه تتقدم الأمة وتُسود.

وبعد..

فإني أسألُ الله سبحانه التَّوفيقَ والسَّدَادَ راجياً أن يكونَ عملي هذا خالصاً لوجهه آملاً أن أكون قد أوفيتُ هذه الدِّراسةَ حقَّها وأسهمتُ بهذا الجهد المتواضع في إحياء جزءٍ بسيطٍ من قيمة تراثنا الاقتصادي في الفكر الإسلامي، مُعتذراً عمّا في هذا العملِ من قصورٍ فالكمال لله وحده وحسبي أني بذلتُ قصارى جهدي في سبيلِ إنجاز ذلك، والله وحده من وراء القصد وهو يهدي السَّبيل.

ثالثاً: ثبت المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم:

ثانياً: كتب السنة:

- * فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ) ط دار الحديث القاهرة.
- * صحيح مسلم بشرح النووي تحقيق وفهرسة عصام القباطي, حازم محمد, عماد عامر, ط دار الحديث القاهرة.
- * سنن أبي داود - الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ٢٠٢-٢٧٥هـ- ط دار الباز للنشر والتوزيع.
- * السنن الكبرى للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخرساني النسائي تحقيق حسن عبد المنعم شلبي ط مؤسسة الرسالة بيروت ط الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- * مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيتمي تحقيق حسام الدين القدسي ط مكتبة القدس القاهرة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- * نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار للإمام الشوكاني بدون.
- * جامع الأصول في أحاديث الرسول للإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري بن الأثير تحقيق عبد القادر الأرنبوط, ط الأولى ط مكتبة الحلواني.
- * شرح الأربعين النووية للإمام النووي والإمام ابن دقيق العيد, والإمام ابن العثيمين تحقيق محمد بن السعيد الذين ط مكتبة أولاد الشيخ للتراث.

ثالثاً: كتب التفاسير:

- * تفسير الطبري "جامع البيان عن تأويل آي القرآن" للإمام الطبري ط دار الريان للتراث
القاهرة س١٩٨٨م.
- * تفسير ابن كثير "تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير" ط مكتبة أسامة.
- * تفسير القرطبي "الجامع لأحكام القرآن الكريم" للإمام القرطبي ط دار الريان التراث القاهرة
س١٩٨٨م.
- * التفسير الكبير "مفاتيح الغيب" للإمام الفخر الرازي ط المطبعة المصرية سنة ١٣٥٤هـ-
١٩٣٥م.
- * تفسير الظلال "في ظلال القرآن" للشيخ سيد قطب ط دار الشروق القاهرة ١٩٨٩م.

رابعاً: كتب متنوعة:

- * موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي د. علي أحمد السالوس ط دار
الثقافة قطر، مكتبة دار القرآن القاهرة س١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- * المعاملات المالية المعاصرة في ميزان الفقه الإسلامي د. علي السالوس ط دار الثقافة.
- * موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي د. علي أحمد السالوس ط دار
الثقافة قطر، مكتبة دار القرآن القاهرة س١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- * إنسانية الإنسان بين الإسلام والنظم المعاصرة د. حسن عبد الحميد حسن ط ١ س١٤٣٦هـ-
٢٠٠٥م.
- * قضية تطبيق الشريعة بين المبدأ ودعاوى الخصوم د. محمد صلاح الصاوي ط بيت
الحكمة.
- * الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية لابن قيم الجوزية ط المدني.
- * الأحكام السلطانية والولايات الدينية لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي الشافعي
ط التوفيقية.
- * الدعوة الإسلامية د/ أحمد غلوش ط: مؤسسة الرسالة.
- * المدخل إلى علم الدعوة د/ محمد أبو الفتوح البيانوني ط: مؤسسة الرسالة.

- * منهج الدعوة في العهد المدني د. حسن عبد الحميد حسن ط: بدون.
- * الخصائص العامة للإسلام. د. يوسف القرضاوى ط: مكتبة وهبة.
- * قصص القرآن للشيخ محمد أحمد جاد الموالى, والشيخ على محمد البجاوى ط دار الشعب.
- * السيرة النبوية لابن هشام ط, دار الحديث القاهرة.
- * الدين العالمي ومنهاج الدعوة إليه لفضيلة الشيخ/ عطية صقر ط: الثالثة القاهرة ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.
- * مع العقيدة والحركة والمنهج للإمام عبد الحلیم محمود ط الريان.
- * خلق المسلم للشيخ الغزالي بتصريف ط: دار الكتب الإسلامية.
- * نماذج من خطب الجمعة للطنطاوي بتصريف ط: دار السعادة.
- * مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة المقدسي ط: دار آفاق للطباعة والنشر.
- * الإسلام على مفترق الطرق لمحمد أسد بتصريف, ط: دار العلم للملايين ببيروت لبنان, الطبعة التاسعة ١٩٩٧.
- * دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي د. يوسف القرضاوي ط مكتبة وهبة.
- * إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد الغزالي ط دار المعرفة بيروت.
- * الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية د. محمود محمد بابلي ط دار الكتاب اللبناني, بيروت.
- * الإسلام عقيدة وشريعة للإمام محمود شلتوت.
- * خصائص التصور الإسلامي ومقوماته للشيخ سيد قطب ط: دار الشروق.
- * والخصائص العامة للإسلام د. يوسف القرضاوى ط: مكتبة وهبة.
- * موسوعة الاقتصاد الإسلامي د محمد عبد المنعم الجمال ط دار الكتب الإسلامية.
- * سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ط دار الشروق.
- * دراسات إسلامية د. محمد عبد الله دراز, فصل: الربا في نظر القانون الإسلامي ط دار القلم بالكويت.

قيم الاقتصاد في الفكر الإسلامي (دراسة تحليلية)

- * أبعاد التخلف الاقتصادي في العالم الإسلامي د. مصطفى محمود عبد السلام ط دار السلام.
- * واقعا المعاصر للأستاذ محمد قطب ط الأولى مؤسسة المدينة السعودية.
- * العدالة الاجتماعية في الإسلام للشيخ سيد قطب ط دار الشروق القاهرة ١٩٨٢م.
- * تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي د. شوقي دنيا ط مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٨٤م.
- * التخطيط والتنمية في الإسلام د. عبد المنعم عفر ط دار البيان القاهرة ١٩٨٥م.
- * فقر الشعوب بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي د. حمدي عبد العظيم عام ١٩٩٥م ط القاهرة.
- * المحلى للإمام ابن حزم ط دار التراث القاهرة.
- * عمل الإنسان في معاشه عبادة بشرط. مقال لـ د. يوسف القرضاوي بمجلة الاقتصاد الإسلامي، دبي، العدد ٧٥ ص ٣٨ عام ١٩٨٧م.
- * دراسات في التنمية الاقتصادية د. علي لطفي ط مكتبة عين شمس القاهرة س ٢٠٠٠.
- * منهج التربية الإسلامية للأستاذ محمد قطب ط دار الشروق القاهرة س ١٩٨٣م.
- * الاكتساب في الرزق المستطاب للإمام أبي الحسن الشيباني ط مكتبة نشر الثقافة الإسلامية القاهرة س ١٩٣٨م.
- * أحكام القرآن للإمام أبي بكر الجصاص ط دار الكتب العربية القاهرة س ١٩٣٤م.
- * واقعا المعاصر للأستاذ محمد قطب ط مؤسسة المدينة.
- * العدالة الاجتماعية في الإسلام للشيخ سيد قطب ط دار الشروق.
- * عوامل الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي للأستاذ حمزة الجميعي الدموي ط الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م بدون.
- * النظام الاقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه د. أحمد محمد العسال، د. فتحي أحمد عبد الكريم ط مكتبة وهبة.

فهرست الموضوعات:

الصفحة	الموضوع
٤	مقدمة
٧	تمهيد
١١	الفصل الأول: "قيم الاقتصاد في الفكر الإسلامي"
٣١	المبحث الأول: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي اقتصاد أخلاقي"
٣٢	المبحث الثاني: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي ونظام الملكية المزدوجة"
٢٣	المبحث الثالث: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي والتوازن بين المادية والروحية"
٣٧	المبحث الرابع: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي والتوازن بين مصلحة الفرد والجماعة"
٤٩	المبحث الخامس: "الاقتصاد في الفكر الإسلامي والرقابة المزدوجة"

٥٥	الفصل الثَّاني: «الآثار المترتبة على عدم تطبيق القيم السابقة.. وعلاجها»
٥٧	تمهيد
٦١	المبحث الأول: "الانحراف العقيدي والقيمي .. المشكلة.. والعلاج"
٦٩	المبحث الثاني: "الانحراف عن عمارة الأرض .. المشكلة والعلاج"
٧٩	المبحث الثالث: "سوء استغلال وعدم ترشيد الموارد الاقتصادية.. المشكلة والعلاج"
٩٣	الخاتمة
٩٥	النتائج والتوصيات
١٠١	ثبت المصادر والمراجع
١٠٦	فهرست الموضوعات